



ISSN : 2617 -5894

مجلة

جَامِعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ

بِحِجَابِ عَلِيَّةٍ تَحْكُمُ يَنْصُفُ سَنَوِيَّةٍ

تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - لينين

المجلد (16) العدد (2)

ديسمبر 2021م

الولاية في القرآن الكريم، أقسامها، أسبابها، وثمارها

د. عبد الرقيب عبده خالد عبد الله

سؤالات ابن الكواء لعلي بن أبي طالب-رضي الله عنه- دراسة تفسيرية تحليلية

د. حنان بنت لويحي بن علي العمري

البنوك الإسلامية اليمنية وعلاقتها بالبنك المركزي

د. عاطف حسين حيدرة ناجي

رواية الأصمعي عن نافع فيما خالف قالون وورشاً من كتاب الكامل للهندي جمعاً

د. سحر حسين المالكي

وتوجيهاً

العين في ضوء السنة النبوية

د. أنور رمضان مبارك مسيعد، د. حسن كرامه أحمد سويلم

خصائص مقاصد الشريعة الخاصة وأثرها في تغير مدلول خطاب الشارع (خاصية

د. رجاء محمد محفوظ مطلق

المعيارية أنموذجاً)

الربانية ونماذجها في ضوء القرآن الكريم

الباحث: أديب عبده الوصابي

حالات حمل المطلق على المقيد وأثرها على الاختيارات الفقهية (الإمام الشوكاني

نموذجاً من خلال كتابية نيل الأوطار والسييل الجرار) (دراسة مقارنة تطبيقية)

د. نجم الدين علي علي رشيد

الجمهورية اليمنية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

المجلد (16) العدد (2)

ديسمبر 2021م

مَجَلَّةُ جَامِعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مَجَلَّةٌ مَحْكَمَةٌ تَقْدُرُ عَنْ جَامِعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ - لَيْمِن

الهيئة الاستشارية

أ.د. عبد الحق عبد الدائم القاضي

أ.د. عبد الله عثمان المنصوري

أ.د. حسن عبد الجليل العبادلة

أ.د. صالح عبد الله الظبياني

أ.د. عبد الرحمن إبراهيم الخميسي

أ.د. أحمد صالح قطران

أ.د. علي يوسف عاتي

أ.د. محمد حاتم المخلافي

أ.د. حسن ثابت فرحان

أ.م.د. أحمد صالح بافضل

هيئة التحرير

المشرف العام للمجلة

أ.د. غالب عبد الكافي القرشي

رئيس التحرير

أ.م.د. يحيى مقبل الصباحي

مدير التحرير

أ.م.د. عبد الحق غانم القريضي

أعضاء هيئة التحرير

أ.م.د. محمد سرحان المحمودي

أ.م.د. أسماء غالب القرشي

أ.م.د. عبد الله أحمد بن عثمان

سكرتير التحرير

م. شوقي صالح بامفروش

توجه جميع المراسلات إلى مدير التحرير على العنوان الآتي:

مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - الجمهورية اليمنية

algarizi2012@gmail.com جوال: +00967 771161908

الموقع الإلكتروني: www.uqs-ye.info

البريد الإلكتروني: journals@uqs-ye.info

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ

الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا

كَبِيرًا ﴾

أولاً: ضوابط النشر

تقبل المجلة نشر البحوث باللغتين العربية والإنجليزية التي تتوافر فيها الشروط الآتية:

1. أن يكون البحث أصيلاً، وتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية، وذلك في مجالات (العلوم الشرعية وعلوم اللغة العربية والعلوم التربوية والاجتماعية والإنسانية).
2. أن يكون البحث مكتوباً، بلغة سليمة، ومراعياً لقواعد الضبط ودقة الرسوم والأشكال (إن وجدت) ومطبوعاً على الحاسوب، بينط (16) وبخط (Traditional Arabic)، وألا تقل صفحات البحث عن خمس وعشرين صفحة، ولا تزيد عن (40) صفحة متضمنة الهوامش والمراجع، والملخص، وما زاد فيتبع فيه نظام المجالات من حيث الرسوم.
3. أن تكون الجداول والأشكال مدرجة في أماكنها الصحيحة، وأن تشمل العناوين والبيانات الإيضاحية الضرورية، ويراعى ألا تتجاوز أبعاد الأشكال والجداول حجم الصفحة.
4. يكتب الباحث ملخصاً للبحث (150-200) كلمة يوضع أول البحث بحيث يشتمل على عنوان البحث، وقضية/مشكلة البحث وهدف البحث، ومنهج البحث، وأهم النتائج التي توصل إليها البحث. وكلمات مفتاحية للبحث من (3-5) كلمات، تلي ملخص البحث مباشرة.
5. يترجم الباحث عنوان البحث وملخصه والكلمات المفتاحية باللغة الإنجليزية، إن كان البحث في اللغة العربية، أو يترجم ذلك باللغة العربية إن كان البحث باللغة الإنجليزية، (مع ملاحظة أن تكون الترجمة معتمدة، وليست من البرامج الإلكترونية، وتكون للنسخة النهائية المقبولة من الملخص).

6. يترجم الباحث اسمه والمعلومات التي يريد نشرها في صفحة عنوان البحث باللغة الإنجليزية.
7. ألا يكون البحث قد سبق نشره أو قدم للنشر في أي جهة أخرى، (يقر الباحث بذلك، أو يُعدّ اطلاعه على هذه الضوابط إقراراً بذلك).
8. أن يتوفر في البحث دقة التوثيق، وحسن استخدام المصادر والمراجع.
9. تثبت المصادر والمراجع عند أول ذكر لها في البحث، على النحو الآتي: اسم المؤلف كاملاً مع اللقب، ثم اسم المصدر أو المرجع، ثم المجلد ورقم الصفحة. وعند إعادة الإشارة لمصادر ومراجع سابقة: يكتب (اسم الشهرة للمؤلف أو اسمه مع اللقب والجزء والصفحة، مرجع سابق). أو (اسم الكتاب والجزء والصفحة، مرجع سابق)، وإذا كان للمؤلف نفسه أكثر من مرجع في البحث فيكتب اسم المرجع المراد مع الجزء والصفحة لتمييز المرجع المقصود.
10. مراجع كتب الحديث النبوي تكتب بالطريقة نفسها، فيما عدا إضافة (الكتاب، والباب، ورقم الحديث) للمراجع المبوبة، بهذه الصورة مثلاً (البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (20/1) رقم: 16. وما كان منها غير مبوب فيثبت من غير الكتاب والباب.
11. تثبت للمرجع طبعة واحدة فقط، ولا يصح أن تثبت أكثر من طبعة للمرجع نفسه، إلا إذا كان هناك مقتضى ضروري لذلك، ويبين ما هو.
12. تثبت قائمة المراجع بمعلوماتها الكاملة في نهاية البحث، محتوية على جميع المراجع والمصادر التي استشهاد بها في متن البحث، وترتب ترتيباً أبجدياً، وتأتي المراجع العربية أولاً ثم (كتب أو رسائل أو دوريات)، ثم المراجع غير العربية بعدها (كتب أو رسائل أو دوريات). ويثبت المصدر أو المرجع بذكر اسم المؤلف كاملاً، ثم يوضع

- تاريخ النشر ورقم الطبعة بين حاصرتين، كهذه ()، ويلى ذلك ذكر عنوان المصدر أو المرجع، متبوعاً باسم المحقق أو المترجم (إن وجد)، ثم دار النشر ثم مكان النشر.
13. عند استخدام الدوريات (المجلات) بوصفها مراجع: يُذكر اسم صاحب البحث كاملاً، ثم تاريخ النشر بين حاصرتين، ثم عنوان البحث، ثم ذكر اسم المجلة ثم رقم المجلد (إن وجد)، ثم رقم العدد ثم أرقام الصفحات من - إلى، مثلاً: (50-85).
14. عند استخدام الرسائل العلمية كمراجع: تبدأ باسم صاحب الرسالة ثم عنوان الرسالة ثم الكلية والجامعة، والبلد، ثم تاريخ مناقشة الرسالة.
15. الآيات القرآنية الحجم 13، بالرسم العثماني. بين قوسين مزهرين كهذه ﴿...﴾ وتوثق الآيات في صلب البحث، بالسورة ورقم الآية.
16. الأحاديث النبوية الحجم 16، توضع بين قوسين كهذه « » مسودين مقاس 12. وتشكّل -فقط- الكلمات التي تحتاج لتشكيل.
17. النقول العلمية تكتب بين علامتي تنصيص " ". وبحسب أنظمة الاقتباس.
18. الحواشي السفلية تكتب بحجم 12 غير مسودة، بنوع خط المتن نفسه، وتوضع أرقامها بين قوسين كهذه ().
19. البحوث باللغة الإنجليزية يكون خط المتن حجم 14، والهوامش حجم 8.
20. ترقيم الحواشي كل صفحة مستقل، وبصورة آلية وليست يدوية.
- ملاحظات مهمة:
- تحتفظ المجلة بحقوقها في إخراج البحث بما يتناسب وأسلوبها في النشر، (فنياً).
 - ترحب المجلة بنشر ما يصلها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في التخصصات المشار إليها، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

- الآراء الواردة في الأبحاث التي تنشرها المجلة تعبر عن أصحابها دون تحمل المجلة أية مسئولية عنها.

ثانياً: إجراءات النشر:

- تُرسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، الجمهورية اليمنية، باسم مدير التحرير أو سكرتير التحرير.

- تُرسل ثلاث نسخ من البحث مطبوعة على ورق (A4)، شريطة أن تكون المادة مطبوعة بمسافات مضاعفة ومحفوظة بقرص مدمج (CD)، متوافقاً مع برامج أجهزة الحاسوب ويندوز، وذلك إلى عنوان المجلة، بحيث يظهر في غلاف البحث اسم الباحث ولقبه العلمي، ومكان عمله، ومجاله، والإيميل.

- ترسل البحوث بصيغة pdf و word، إلى إيميل المجلة أو إيميل مدير التحرير أو واتس أو تليجرام.

- يرفق بالبحث موجز للسيرة الذاتية للباحث، متضمناً عنوان الباحث بالتفصيل، وأرقام هواتف المنزل والعمل والفاكس (إن وجد) بما يسهل التواصل مع الباحث.

- في حالة قبول البحث مبدئياً، يتم عرضه على محكمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يُعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث، وقيمته العلمية، ومدى التزام الباحث بالمنهجية العلمية المتعارف عليها، ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة من عدمها.

- يُخطر الباحث بقرار صلاحية بحثه للنشر من عدمها خلال ستة أشهر -على الأكثر- من تاريخ استلام البحث.

- في حالة ورود ملاحظات من المحكّمين، تُرسل تلك الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة بموجبها، على أن تعاد للمجلة خلال مدة أقصاها شهر.
- الأبحاث التي لم تتم الموافقة على نشرها لا تعاد إلى الباحثين، ويشعر الباحثون بذلك.
- يمنح أصحاب البحوث المنشورة نسخة واحدة من عدد المجلة المنشور فيه، وثلاث مستلّات من بحوثه، أو ترسل لهم المستلّات ونسخة من المجلة إلكترونياً.
- تؤوّل جميع حقوق النشر للمجلة.

ثالثاً: رسوم النشر في المجلة:

تتقاضى المجلة مقابل نشر البحوث المحكّمة والمقبولة الرسوم الآتية:

- البحوث المرسلّة من داخل الجمهورية اليمنية (20,000) عشرون ألف ريال يمن، أو ما يعادلها.
- البحوث المرسلّة من خارج الجمهورية اليمنية (50,000) خمسون ألف ريال يمني، أو ما يعادلها.
- البحوث المقدمة من باحثي كليات الجامعة تنشر مجاناً.
- تدفع الرسوم مع إيصال البحث، وهي غير قابلة للإرجاع بعد البدء بإجراءات التحكيم، سواء تم قبول البحث للنشر أو لم يتم.

جوال سكرتير التحرير: 770534665 00967+

رابط المجلة: <http://uqs-ye.info/Journals>

إيداع (2013-364)

المحتويات

م	البحث	الباحث	رقم الصفحة
1.	الوَلَايَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، أَقْسَامُهَا، أَسْبَابُهَا، وَثَمَارُهَا	د. عبد الرقيب عبده خالد عبد الله	68-11
2.	سُؤَالَاتُ ابْنِ الْكَوَّاءِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- دراسة تفسيرية تحليلية	د. حنان بنت لوفيفي بن علي العمري	113-69
3.	البنوك الإسلامية اليمنية وعلاقتها بالبنك المركزي	د. عاطف حسين حيدرة ناجي	169-114
4.	رواية الأصمعي عن نافع فيما خالف قالون وورشاً من كتاب الكامل للذهلي جمعاً وتوجيهاً	د. سحر حسين المالكي	212-170
5.	العين في ضوء السنة النبوية	د. أنور رمضان مسيعد، د. حسن كرامه سويلم	279-213
6.	خصائص مقاصد الشريعة الخاصة وأثرها في تغير مدلول خطاب الشارع (خاصية المعيارية أنموذجاً)	د. رجاء محمد محفوظ مطلق	332-280
7.	الربانية ونماذجها في ضوء القرآن الكريم	أديب عبده الوصابي	391-333
8.	حالات حمل المطلق على المقيد وأثرها على الاختيارات الفقهية (الإمام الشوكاني نموذجاً من خلال كتابية نيل الأوطار والسيل الجرار) (دراسة مقارنة تطبيقية)	د. نجم الدين علي علي رشيد	452-392

العين في ضوء السنة النبوية

د. أنور رمضان مبارك مسيعد

أستاذ الحديث وعلوم السنة المساعد - جامعة سيئون

د. حسن كرامه أحمد سويلم

أستاذ الحديث وعلوم السنة المساعد - وكيل جامعة

القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - فرع وادي

حضر موت

المستخلص

تناولت هذه الدراسة جمع الأحاديث الواردة في العين، والرد على من أنكرها أو قلل من شأنها وخطرها. والنصح والتحذير للمجتمع والأمة من خطرها، وكذلك بيان أسباب حفظ المجتمعات. وإيجاد دراسة استنباطية تحليلية تعنى بالإصابة بالعين بجمع جوانبها وتبرز متعلقاتها وآثارها، في صلاح المجتمعات، من خلال السنة النبوية. وقد اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي للوصول إلى أهداف الدراسة وغاياتها.

وجاءت الدراسة في مقدمة: وفيها بيان مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدود البحث، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته، وتمهيد لتعريف العين وأدلة ثبوتها والإصابة بها، وثلاثة مباحث: الأول تناول خطر العين وآثارها، والثاني: لبيان أنواع العين وسبل الوقاية منها، والثالث: لمعالجة العين.

فكان هذا البحث محاولة في معالجة تبرز سنة النبي ﷺ في الوقاية من العين ومعالجتها.

الكلمات المفتاحية: العين، الإصابة، الآثار، الوقاية، العلاج.

وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها:

1. العين حق أثبتها الشرع وأنكرها من لا حظ له من العلم، ولذلك أكثر الأحاديث وردت فيها لفظة (العين حق) لأنه ربما لا تستوعبها العقول.
2. التحرز من نشر صور نعم الله على المسلم في وسائل التواصل الاجتماعي حتى لا يعرض نفسه وأهله وماله للعين ونظر الحاسدين.
3. رقية العين لم يرد ذكر بتعيينها فما عرف بالتجربة أنها رقية فيرقى بها.
4. العين تحدث أمراضاً حسية ومعنوية، بدنية ونفسية، وقد شرع الإسلام لأتباعه التداوي من جميع الأمراض.

ومن أهم التوصيات:

1. الدعوة إلى المحافظة على الشعائر التعبدية والأذكار والأدعية والتحصينات

النبوية والرقى الشرعية فهي السد المنيع والحصن الحصين من الأمراض
الأسقام وخاصة الشيطانية.

2. عقد ندوات مشتركة أو بحوث مشتركة بين علماء الشرع والأطباء لبيان

حقيقة العين وكيفية العلاج منها.

الكلمات المفتاحية: العين، الإصابة، الآثار، الوقاية، العلاج.

Abstract

The Study obtains a collection of Hadiths that are mentioned on the evil eye, and rebut the sayings that deny or underestimate the effect of envious eye and it is danger. Besides, the study aims to provide some pieces of advice and warnings to the nation and the community about the danger of underestimating or exaggerating the effect of evil eye and present the reasons of securing and the purifying of communities. In addition, to find a deductive analytic study concerning the effect of the evil eye by collecting all dealings related to it, justify its effect based in the Prophetic Sunnah.

The study adopts the descriptive and inductive approach to get its purpose and objectives.

The study consists of an introduction in which the researcher states the study problem and its importance, its objectives, limitations, approach, procedures and plan, evidences of getting hurt by evil eyes. In addition, there three researching topic; the first one tackles the envious eye's danger and impact. The second topic focuses on ways of protecting people from the danger of the evil eye. The third addresses the bad impact of the evil eye which is regarded a complete answer to the following questions.

1. What are the evidences of being hurt by evil eye?
2. How a Muslim can deal with the one who got effected by the evil eye?
3. What are the appropriate methods to be protected from the evil eye?
4. How to cure the one who got hurt by the evil eye?

Therefore, this research is a serious and accurate attempt to present the Prophet Sunnah to save people the danger of envious eyes and the ways of treatments.

Main key words: evil eye- got hurt- protection- treatment.

The main findings:

1. The effect of an evil eye is true and it is proofed by Sharia. And those who refute its effect, have got deviated from the right way because many hadiths mention that the evil eye is true.
2. People should be cautious of posting photos of Allah's grace on them through social networking, which subjects them eye evil.
3. No particular prayers has been allot to be Rugyia, and what have been known by experiment as Rugyia, it can be used as Rogyia.
4. Evil eye causes physical, moral and intellectual disease; Islam recommend its followers to get treat from all diseases.

Recommendations:

1. The researcher recommends that there should be mutual seminars, workshops and researches among between Shari'a scholars and doctors to reveal the reality of evil eye.
2. Calling Muslims to maintain worshiping rituals, prayers (Adkar), and prophetic and Islamic citations, which are the bulwarks against diseases and the evil ones in particular.

Main key words: evil eye- got hurt- protection- treatment.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فإن موضوع الإصابة بالعين من الأمراض التي حدث فيها إفراط وتفریط؛ فهو موضوع جدير بالدراسة من الناحية الشرعية، وخاصة في العصر الحديث الذي غلبت فيه الماديات على الروحانيات، وعظم فيه اليقين بالمرئيات والمخسوسات أكثر من الإيمان بالغيبات؛ ف وقعت البشرية فريسة في يد عدوها المترص بها ليل نهار ليلحق بها الأذى الحسي والمعنوي، عن جابر رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول: (إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمت ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان فإذا فرغ فليعلق أصابعه فإنه لا يدرى في أي طعامه تكون البركة)⁽¹⁾. فالشيطان يحضر الإنسان في شؤونها كلها، وأعظم سبب للعين هو الشيطان والحسد، كما قال النبي ﷺ: «العين حق يحضرها الشيطان وحسد ابن آدم»⁽²⁾.

فلم يتركنا الإسلام فريسة للشيطان نعيش الأوهام والتكهنات والاضطرابات النفسية بل جلى لنا الأمر ووضحه، وبين لنا حقيقة هذا المرض وحذرنا منه وكيف نتقيه وندفعه قبل وقوعه، وكيف نرفعه بعد وقوعه.

الإصابة بالعين من الأمراض الشيطانية الخطيرة التي انتشرت في هذا الزمان بسبب

(1) أبو الحسين، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، 114/6، كتاب: الأطعمة، باب: استحباب لعق الأصابع والقصة، رقم (5423).

(2) أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني مسند الإمام أحمد بن حنبل 417/15، (9668)، و أبو القاسم، سليمان ابن أحمد بن أيوب بن مطير اللحمي الشامي، الطبراني، في مسند الشاميين 265/1، رقم (459)، قال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح"، أبو الحسن، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد 184/5..

تعلق البشرية بالماديات وبعدها عن الكتاب والسنة، فكم مرضت بسببها أجساد واعتلت عقول ونفوس، فكم من مصاب في جسده وكم من مصاب في روحه وكم من مصاب في نفسه، وكم من مصاب في عقله، وكم من مصاب في ماله وولده بسبب العين، كم عاش أقوام في هم وغم وبلاء بسبب العين، بل كم تزلت من نساء وتيتم من أطفال، وكم من قتل تحت التراب بسبب العين والنظرة؟!

وكما وقع تساهل عند بعض الناس لأمر العين، وقع عند بعضهم الآخر تعظيم لأمرها، فكل فشل وتقصير في حياتهم من علاقة زوجية أو دراسة أو عمل علقوه بالعين حتى دخلوا في دوامة الفشل والهلوسة والوسوسة؛ فصارت تساورهم الشكوك في كل أحد من المجتمع، وطاردهم شبح العين في كل مكان.

وإننا في ظل هذا التهوين والتهويل من أمر العين بحاجة ماسة إلى معرفة العين على حقيقتها وبيان ضررها وخطرها وأنواعها وكيف نتقي وقوعها وضررها وكيف نرفع بلاءها وما هي المخالفات الشرعية التي يقع فيه بعض الناس لدفعها ورفعها. ومن هنا فقد اخترنا أن يكون عنوان هذا البحث "العين في ضوء السنة النبوية" إذ الحاجة ماسة لمعرفة هذا الداء وكيفية التعامل معه في ضوء السنة النبوية.

أولاً: مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإصابة بالعين، وتباين الناس في التعاطي مع ذلك تهويناً وتهويلاً، واختلاف تعامل الناس في المعالجة، بين المشروع والممنوع؛ فكان هذا البحث محاولة في معالجة تبرز سنة النبي ﷺ في الوقاية من العين ومعالجتها.

ثانياً: أهمية البحث:

1. قيمة الموضوع علمياً؛ فإنه يضع معارف نبوية ومنهجاً راشداً في تشخيص العين مرضاً، ووقاية ومعالجة.

2. مكانة موضوع البحث عملياً؛ إذ يقدم حلولاً، لوقاية المجتمعات من الشيطان

وشروبه، كما يمكن الناس من المعالجات الصحيحة شرعاً وعقلاً.
3. يسهم موضوع البحث في توعية المجتمع، وترشيد سلوكياته ترشيداً يحفظ مصالحه الفردية والجماعية ويظهره من أسباب الشرور الداخلية والخارجية.

أهداف البحث:

1. جمع الأحاديث الواردة في العين، والرد على من أنكروا أو قلل من شأنها وخطرها.
2. النصح والتحذير للمجتمع والأمة من التهوين من خطر العين أو التهويل، وبيان أسباب حفظ المجتمعات وطهرها.
3. إيجاد دراسة استنباطية تعنى بالإصابة بالعين بجمع جوانبها وتبرز متعلقاتها وآثارها، في صلاح المجتمعات، من خلال السنة النبوية.

حدود البحث:

للبحث حدود موضوعية وهي الأحاديث المرفوعة المتعلقة بالعين في السنة النبوية، وخاصة الكتب الستة، ومسند الإمام أحمد.

منهج البحث:

اعتمدنا في بحثنا المنهج الوصفي الاستقرائي، وذلك من خلال جمع الأحاديث المتعلقة بالعين، ودراستها وتحليلها، ومعرفة آثارها الوقائية والعلاجية، بما يحقق أهداف البحث ويمكن من غاياته.

إجراءات البحث:

تبعنا واستخرجنا الأحاديث التي تعنى بالعين ورتبناها على المباحث الآتي ذكرها، وبيان أبرز ما تضمنته مما له علاقة بالمباحث المذكورة، واستخراج الفوائد المستفادة منها والاسترشاد بأقوال العلماء.

أما تخريج الأحاديث فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفينا بالعزو

إليه، وإن كان في غيرهما أشرنا إلى أبرز من أخرجه مع نقل كلام أهل الاختصاص في بيان درجته.

أما الأعلام المشهورون في البحث لا نترجم لأحد منهم خشية التطويل.
خطة البحث:

قسمنا البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس المراجع.
المقدمة: وفيها بيان مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدود البحث، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

التمهيد:

أولاً: تعريف العين لغة واصطلاحاً.

ثانياً: أدلة ثبوت العين والإصابة بها.

المبحث الأول: خطر العين وآثارها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: خطر العين.

المطلب الثاني: آثار العين.

المبحث الثاني: أنواع العين وسبل الوقاية منها. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أنواع العين.

المطلب الثاني: سبل الوقاية من العين.

المبحث الثالث: معالجة العين، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معالجة العين المشروعة.

المطلب الثاني: المعالجة المنبوذة شرعاً.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

الفهارس.

الدراسات السابقة:

- لم أقف في موضوع العين في ضوء السنة النبوية على بحث مستقل في ذلك، وإنما كانت جزءاً من بحوث عامة تتناول العين مع الحسد وغيره، منها:
- العين والحسد في ضوء السنة النبوية، للدكتور السيد محمد السيد نوح، والدكتور وليد محمد الكندري جامعة الكويت، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، يصدرها مجلس النشر العلمي، المجلد (14) العدد (37)، تاريخ الإصدار 1999م. وهو بحث ترقية لهما، وقد ناقشا فيه الحسد والعين وعلاقة كل منهما بالآخر، وحقيقة الحسد والعين بين الإنكار والإثبات، وحكم الحسد والعين في ضوء السنة النبوية، أسباب الحسد والعين، وآثار الحسد والعين، وقد تناولوا هذه العناوين تناولاً عاماً، ولم يكتف الكاتب بما ورد في سنة الرسول ﷺ، ولذلك أكثر من الاستدلال بالآيات، وركز على الحسد كثيراً ولم يذكر الكاتب العين إلا إشارة في بعض المواطن، وفي مبحث آثار الحسد والعين ذكر لآثار الحسد فقط، ولم يتعرض الكاتب لآثار العين التي وردت في النصوص النبوية، وقد تميز بحثنا بأنه دراسة حديثة تناولت الأحاديث التي وردت في العين فقط حسب عنوان البحث، وما يتعلق بها من حيث خطورها وآثارها وأنواعها، وسبل الوقاية منها، والطرق المشروعة والممنوعة في علاجها.
 - بحث بعنوان "العلاج والوقاية من إصابة العين من الكتاب والسنة وفقه الأئمة" للباحث صالح العلي كلية الشريعة جامعة دمشق والمنشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد ٢٠ العدد الأول عام ٢٠٠٤م. وقد كتب فيه عن العين وعلاقتها بالحسد، وتأثير العين، وأمارات العين، والوقاية من الإصابة بالعين، والعلاج من الإصابة بالعين، وتعليق التمايم من أجل العين، وعقوبة

العائن، وهو بحث عقدي فقهي تناول العين من جانب عقدي فقهي أكثر منه حديثي.

التمهيد:

أولاً: تعريف العين لغةً واصطلاحاً.

تعريف العين لغةً: مادة (عَيْنَ) في اللغة تطلق على معان عدة ومسميات مختلفة⁽¹⁾، منها:

1. العين الباصرة: ويعبر عنها بالجراحة. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ

﴿سورة المائدة: (٤٥)﴾⁽²⁾.

2. الإصابة بالعين، ويقال: وعَانَ الرجل عَيْنًا فَهُوَ مَعِينٌ وَمَعِيُونٌ: أَصَابَهُ بالعين⁽³⁾.

3. الذهب، تشبيهاً بالجراحة في كونها أفضل الجواهر، كما أنها أفضل الجوارح، قَالَ سَيِّوْنِيَّةٌ: "وَقَالُوا: عَلَيْهِ مِائَةٌ عَيْنًا"⁽⁴⁾.

4. ذات الشيء، ونفسه وشخصه، وأصله، والجمع أعيان، ويقال: هَذِهِ أَعْيَانٌ

(1) قال الزبيدي: عين: "العين": أوصل معانيها الشيخ بهاء الدين السبكي في قصيدة له عينية مدح بها أخاه الشيخ جمال الدين الحسين إلى خمسة وثلاثين معنى، وأوصلها المصنف، رحمه الله تعالى في كتابه هذا إلى سبعة وأربعين مرتبة على الحروف. وفي كتاب البصائر ما ينيف على خمسين رتبة على حروف التهجي، وللنظر مجال المناقشة في بعض ما ذكره. قال: والمذكور في القرآن سبعة عشر. وقال شيخنا، رحمه الله تعالى: معاني العين زادت عن المائة، قصر المصنف، رحمه الله تعالى، عن استيفائها. أبو الفيض، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملَّقب بمرتضى، الزَّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس 440/35.

(2) أبو الفيض، محمد بن محمد، الحسيني، تاج العروس 442/35 مرجع سابق، و أبو طاهر، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط 1218/1.

(3) أبو الفضل، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، مادة: عين 2196/4، وأبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، المحكم والمحيط الأعظم (248/2).

(4) أبو الفيض، محمد بن محمد، الحسيني، تاج العروس 446/35 مرجع سابق، وأبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم (252/2).

دراهمك ودراهمك بأعيانها⁽¹⁾.

5. الجاسوس⁽²⁾. والعَيْن: جاسوس القَوْم. العَيْن الَّذِي تَبَعْتَهُ يَتَجَسَّسُ لَكَ الْخَبْرَ

- يُسَمِّي ذَا الْعَيْنَيْنِ وَعَيْنَ الْقَوْمِ⁽³⁾.

6. عَيْن الشمس⁽⁴⁾.

عَيْن الماء، وتجمع عيوناً، وإنما سميت عينا تشبيها لها بالعَيْن النازرة لصفائها

ومائها⁽⁵⁾. قال الله تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ سورة القمر: (12).

7. النقد، يقال: اشتريت العبد بالدين أو بالعَيْن⁽⁶⁾.

8. أهل الفضل والشرف، ومن هذا الباب قولهم: أعيان القوم، أي أشرفهم،

كأنهم عيونهم التي بها ينظرون⁽⁷⁾.

والمقصود بها هنا هو الإصابة بالعَيْن، يقال: عانه يعينه عينا أصابه بعينه فهو عائن

والمصاب معين - بفتح الميم - وما أعينه، أي: ما أشد إصابته بالعَيْن، والعَيْنون -

بفتح العَيْن - والمعيان الشديد الإصابة بالعَيْن، والمعِين والمعِينون المصاب بها والعائنة

مؤنث العائن⁽⁸⁾.

(1) المحكم والمحيط الأعظم 252/2 مرجع سابق، وتاج العروس 446/35 مرجع سابق.

(2) لسان العرب 2197/4 مرجع سابق.

(3) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، المخصص (478/3). وأبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، جبهة اللغة (955/2).

(4) محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، تهذيب اللغة 132/3.

(5) تهذيب اللغة 132/3 مرجع سابق، و أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة 200/4.

(6) تهذيب اللغة 132/3 مرجع سابق، ومعجم مقاييس اللغة 164/4 مرجع سابق.

(7) معجم مقاييس اللغة 164/4 مرجع سابق، والمحكم المحيط الأعظم 250/2 مرجع سابق.

(8) لسان العرب 2196/4 مرجع سابق. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، والموسوعة الفقهية الكويتية 119/31.

قال ابن القيم: "يقولون: رجل عيون وعاین، ويقولون عنته أصبته بالعين وعاینته رأيته بالعين وفرقوا بين المعنيين وكأن عاینته من الرؤية أولى من عنته لأنه بمنزلة المفاعلة والمقابلة فقد تقابلتما وتعاينتما بخلاف عنته فإنك تفرد بإصابته العين من حيث لا يشعر"⁽¹⁾.

وقد تطلق العرب بعض الكلمات والألفاظ للدلالة على الإصابة بالعين، فيقولون: نجأ، للدلالة على الإصابة بالعين، فيقال: نجأه نجأ أصابه بالعين، ورجل نجوء العين أي: خبيثها شديد الإصابة بها، وأيضاً يقال: رجل مسفوع أي: أصابته سَفْعَة أي: عين، ويقال أيضاً: رجل نفوس إذا كان حسوداً يتعين أموال الناس ليصيبها بعين، وأصابت فلاناً نفس أي عين، ويقال: لقعه بعينه يلقيه لقعاً أصابه، ورجل تلقاعة، ولقاعة يلقيع الناس صاحب العين اللامة التي تصيب الإنسان، ويقال أيضاً: لَعَطَه بعينه أصابه⁽²⁾.

العين اصطلاحاً:

اختلفت تعريفات العلماء للعين في الاصطلاح، ونذكر هنا بعض تعريفاتهم: قال أبو بكر الكلاباذي⁽³⁾: هي الآفة التي تصيب الإنسان عند استحسان أحد شيئاً من فعله، أو نفسه، أو بدنه، فيصيبه علة في ذلك الوقت، وذلك بقضاء الله وقدره⁽⁴⁾.

(1) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد 237/2 .

(2) المخصص لابن سيده 113/1 مرجع سابق.

(3) محمد بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري، أبو بكر: من حفاظ الحديث. من أهل بخارى، له " بحر الفوائد " ويعرف بمعاني الأخبار توفي سنة 380هـ. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، الأعلام للزركلي 295/5.

(4) أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي، بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار 87/1.

وقال ابن خلدون: وهو تأثير من نفس المعيان عند ما يستحسن بعينه مدرّكاً من الدّوات أو الأحوال ويفرط في استحسانه وينشأ عن ذلك الاستحسان حسد يروم معه سلب ذلك الشّيء عمّن اتّصف به فيؤثّر فساداً⁽¹⁾.

وقال ابن القيم: وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة، وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه، أثرت فيه، ولا بد وإن صادفته حذراً شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهم لم تؤثر فيه، وربما ردت السهام على صاحبها، وهذا بمثابة الرمي الحسي سوءاً، فهذا من النفوس والأرواح وذاك من الأجسام والأشباح⁽²⁾.

وقال ابن حجر: "نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر"⁽³⁾.

وقال أبو الحسن المنوفي⁽⁴⁾: "سم جعله الله في عين العائن إذا تعجب من شيء ونطق به ولم يبارك فيما تعجب منه"⁽⁵⁾.

التعريف المختار: تعريف الكلاباذي للعين حيث شمل العين الحاسدة والمعجبة؛

(1) عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، تاريخ ابن خلدون 663/1.

(2) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد 154/4.
(3) أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري 200/10، وهذا التعريف من الحافظ ابن حجر كأنه استفاده من كلام ابن الجوزي حيث قال: العين: نظر باستحسان يشوبه شيء من الحسد، ويكون الناظر خبيث الطبع كدوات السموم فيؤثر في المنظور إليه، ولولا هذا لكان كل عاشق يُصيب معشوقه بالعين. أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، كشف المشكل من أحاديث الصحيحين 445/2.

(4) علي بن محمد بن محمد بن خلف المنوفي المصري الشاذلي، أبو الحسن: من فقهاء المالكية ولد بالقاهرة سنة 857هـ، وتوفي بها سنة 939هـ. الأعلام للزركلي 11/5 مرجع سابق.

(5) أبو الحسن المالكي، كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني 640/2.

بينما بقية التعريفات ركزت على العين الحاسدة، ولم تذكر العين المعجبة؛ فإنه لا يشترط في العين أن تكون دائماً من حاسد. بل قد تحدث من محب مع إعجاب، والله أعلم.

ثانياً: أدلة ثبوت العين والإصابة بها:

لقد ثبت وقوع العين بالكتاب والسنة، أما القرآن فقد قال الله تعالى على لسان يعقوب ﴿وَقَالَ يَبْنَى لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَلْحَكُمُ إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ (يوسف: 67).

فقد ثبت عن كثير من السلف والمفسرين في تفسير هذه الآية أن سبب نهي يعقوب أولاده الدخول من باب واحد هو لجمال صورهم وهياتهم فحشي عليهم من العين⁽¹⁾.

﴿وَلَا يَكْذِبُوا الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ القلم: 51. قال ابن القيم: وقد قال غير واحد من المفسرين: إنه الإصابة بالعين. أرادوا أن يصيبوا بها رسول الله ﷺ⁽²⁾.

وقال ابن كثير: قال ابن عباس، ومجاهد، وغيرهما: ﴿لِيَزْلِقُونَكَ﴾ لينفذونك بأبصارهم، أي: ليعينونك بأبصارهم، بمعنى: يحسدونك لبغضهم إياك لولا وقاية الله

(1) ثبت هذا عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدي، والضحاك، ومحمد بن كعب، وابن إسحاق وهو ترجيح شيخ المفسرين الطبري، وقال الرازي: أطبق المتقدمون من المفسرين أنه خاف عليهم من العين. أبو جعفر، محمد ابن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، الطبري، تفسير الطبري 16/165، وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، تفسير ابن أبي حاتم 7/2168، ومحمد بن عمر ابن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب 18/481.

(2) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، التفسير القيم 1/639.

لك، وحمايته إياك منهم. وفي هذه الآية دليل على أن العين إصابتها وتأثيرها حق، بأمر الله، عز وجل، كما وردت بذلك الأحاديث المروية من طرق متعددة كثيرة⁽¹⁾.
أما ثبوتها بالسنة فقد ثبت ذلك بأحاديث كثيرة وستأتي معنا في بحثنا هذا وأكتفي هنا بذكر حديثين، هما: عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «العين حق، ونهى عن الوشم»⁽²⁾، وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا»⁽³⁾.

أقوال العلماء في ثبوت العين:

قال الرازي: "وقد اتفق العقلاء على أن الإصابة بالعين حق"⁽⁴⁾.
قال ابن العربي: ففي هذين الحديثين أن العين حق، وأنها تقتل كما قال النبي ﷺ؛ وهذا قول علماء الأمة، ومذهب أهل السنة؛ وقد أنكرته طوائف من المبتدعة، وهم محجوجون بالسنة وإجماع علماء هذه الأمة، وبما يشاهد من ذلك في الوجود⁽⁵⁾.
قال القرطبي: العين حق؛ أي: ثابت موجود، لا شك فيه. وهذا قول علماء الأمة، ومذهب أهل السنة. وقد أنكرته طوائف من المبتدعة، وهم محجوجون بالأحاديث النصوص الصريحة، الكثيرة الصحيحة، وبما يشاهد من ذلك في الوجود. فكم من رجل أدخلته العين القبر، وكم من جمل ظهير أحلته القدر، لكن ذلك بمشيئة الله تعالى كما قال: ﴿وَمَا هُمْ بِضَآئِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (البقرة: 102)، ولا يلتفت

(1) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تفسير ابن كثير 201/8.

(2) البخاري 2167/5، كتاب: الطب، باب: العين حق، رقم (5408) مرجع سابق.

(3) مسلم 13/7، باب: الطب والمرض والرقى، رقم (5831) مرجع سابق.

(4) تفسير ابن كثير 252/1. مرجع سابق.

(5) القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، أحكام القرآن 226/9.

إلى مُعْرِضٍ عن الشرع والعقل، يتمسك في إنكار ذلك؛ باستبعاد ليس له أصل، فإننا نشاهد من خواصّ الأحجار، وتأثير السّحر، وسموم الحيوانات ما يُقْضَى منها العجب، ويُحَقَّقُ أَنَّ كل ذلك فعل مسبّب كلّ سبب⁽¹⁾.

قال العراقي: (العَيْنُ حَقٌّ) أي: الإصابة بالعين حقّ أي ثابت موجود، قال المازري: أخذ الجمهور من علماء الأُمَّة بظاهر هذا الحديث، وأنكره طوائف من المبتدعة، والدليل على فساد قولهم أن كل معنى ليس بمحال في نفسه ولا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا إفساد دليل فإنه من مجوزات العقول، فإذا أخبر الشرع بوقوعه فلا معنى لتكذيبه⁽²⁾.

المبحث الأول: خطر العين وآثارها

المطلب الأول: خطر العين:

من الأهمية بمكان أن نبين خطر العين من خلال السنة النبوية إذ بينت خطرها وحذرت الأُمَّة من شرها المستطير وبلائها الخطير، وحتى يتجلى خطرها نبين الأمر في الآتي:

أولاً: سبق العين القدر:

فقد أخبرت السنة النبوية أن العين كادت أن تسبق القدر، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «العَيْنُ حَقٌّ، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا»⁽³⁾، وعن عبيد بن رفاعة الزرقى، أن أسماء بنت عميس رضي الله عنها، قالت: يا رسول الله، إن ولد جعفر تسرع إليهم العين أفأسترقى لهم؟

(1) أبو العباس أحمد بن عُمَر بن إبراهيم الحافظ، الأنصاري القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 53/18.

(2) أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، طرح التثريب 196/8.

(3) مسلم 4/ 1719، باب: الطب والمرض والرقي، رقم (2188) مرجع سابق.

فقال: «نعم، فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين»⁽¹⁾.

قال القرطبي في شرح حديث أسماء رضي الله عنها: "هذا إغياؤه"⁽²⁾ في تحقيق إصابة العين، ومبالغة فيه تجري مجرى التمثيل، لا أنه يمكن أن يرد القدر شيء، فإن القدر عبارة عن سابق علم الله تعالى ونفوذ مشيئته، ولا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، وإنما هذا خرج مخرج قولهم: لأطلبنك ولو تحت الثرى. أو: لو صعدت إلى السماء، ونحوه مما يجري هذا الجرى، وهو كثير⁽³⁾.

وقال النووي: "فيه إثبات القدر، وهو حق بالنصوص وإجماع أهل السنة، ومعناه أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى وسبق بها علمه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى وفيه صحة أمر العين وأنها قوية الضرر والله أعلم"⁽⁴⁾.

(1) أبو عيسى الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤدة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، 395/4 باب: ما جاء في الرقية من العين، رقم (2059)، و أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، في الكبرى 365/4 كتاب الطب، باب: رقية العين، رقم (7537)، و أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال بن أسد الشيباني، مسند أحمد 462/45، رقم (27470)، و أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العباسي، مصنف ابن أبي شيبة 49/5 رقم (23591)، و أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله القرشي الأسدي الحميدي، مسند الحميدي 328/1 رقم (332)، و سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير 143/24، و أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسُورجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى 585/9 رقم (19587)، وهو حديث صحيح، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(2) الإغياؤه: مصدر الفعل الرباعي أغيا وهو بلوغ الغاية والمنتهى، أغيا الرجل بلغ الغاية في الشرف، ويقال: أغيا الأمر، وأغيا الفرس في سباقه بلغ الغاية أيضا. ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (669/2) (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار).

(3) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 53/18 مرجع سابق.

(4) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 174/14.

وقال ابن حجر: "ففيها تأكيد وتنبيه على سرعة نفوذها وتأثيره في الذات"⁽¹⁾.
وقال السندي: «سابق القدر» من السبق سبقته أي: لسابقته العين فسبقته، أي: غلبته بالسبق ففي الكلام اختصار للظهور؛ والمقصود بيان قوة ضرر العين وشدة بحيث إنه لو كان هناك شيء آخر على خلاف مقتضى التقدير لكان ذلك الشيء هو العين⁽²⁾.

ثانيًا: العين أكبر سببًا للموت:

العين جعلها النبي ﷺ أكبر سبب للموت في أمته، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: «أكثر من يموت من أمتي، بعد كتاب الله وقضائه وقدره، بالأنفس»⁽³⁾.

في الحديث أن أكثر موتى أمة النبي محمد ﷺ بسبب العين، وهذا يدل أن كثيرًا من الأمراض الفتاكة والمستعصية، وكذلك الحوادث والكوارث ربما كانت بسبب عين أو حسد.

وفي الحديث كذلك أن أمة النبي ﷺ أكثر الأمم إصابة بالعين، وقد بين العلة في

(1) فتح الباري 203/10 مرجع سابق.

(2) محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي حاشية السندي على سنن ابن ماجه 356/2.

(3) نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي، البزار (كشف الأستار بزوائد البزار) 403/3، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، في السنة 136/1، محمد بن علي بن الحسن ابن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ 974/1، وأبو جعفر أحمد ابن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، في شرح مشكل الآثار 338/7، وأبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، مسند أبي داود الطيالسي 317/3، رقم (1868) بلفظ: (جُلُّ من يموت من أمتي بعد قضاء الله وكتابه وقدره بالأنفس، يعني بالعين)، قال الهيتمي: ورجاله رجال الصحيح خلا الطالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة، مجمع الزوائد 183/5، وقال العراقي: رجاله ثقات، طرح التثريب 91/9، وقال ابن حجر: سنده حسن، فتح الباري 200/10، وقال الألباني: سنده حسن، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها 372/2.

ذلك الحكيم الترمذي بقوله: "وإنما صار كذلك، لأن هذه الأمة فضلت باليقين على سائر الأمم فحجبوا يقينهم بالشهوات فعوقبوا بآفة رحمة من الله لهم؛ فإنه لما فضلهم باليقين وهو التأيد الأعظم لم يرض منهم بأن ينظروا إلى الأشياء بعين الغفلة وتتعطل منة الله تعالى عليهم وتفضيله إياهم والله أعلم" (1).

وقال أيضا في بيان سر قراءة النبي ﷺ سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: 1)، والمعوذتين عند النوم: "وإنما اختار هذه القلالت (2) الثلاث؛ لأن في إحداهن مدحة الله تعالى ونعته؛ فبه يظهر وينزه ويطيب، وبالمعوذتين يتخلص من الشرك؛ ولأن على ابن آدم عدوين عظيمي المؤنة: النفس والشیطان، يأتيان بالشك، والشرك في اليقظة ويأتيان بالعين الحاسدة التي تهدم أركان النعمة؛ ولذلك قال رسول الله ﷺ العین حق، وأكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله بالنفس، وإنما صار هكذا؛ لأن هذه الأمة أيدت باليقين وفضلت به، وطريقهم إلى الله تعالى واسعة فطولبوا بما فضلوا أن ينسبوا كل شيء يستحسنونه إلى خالقه، ويبركوا فيقولوا: تبارك الله، فإذا تركوا ذلك إعجابا بذلك الشيء تهافت ذلك الشيء، وذهب حسنه وهلك؛ ولذلك قال ﷺ حيث سبق ناقة الأعرابي ناقة رسول الله ﷺ حيث استبقا فقال: «حق على الله أن لا يرفع الناس أعينهم إلى شيء إلا وضعه الله» (3) (4).

وقال العراقي: "ويخطر لي أن الشيء إذا ارتفع ورمقته الأعين حطه الله تعالى،

(1) نواذر الأصول 46/3 مرجع سابق.

(2) أي السور التي تبدأ بكلمة "قل".

(3) البخاري (32/4)، كتاب: الجهاد والسير، باب: ناقة النبي ﷺ رقم (2872) بلفظ: (حق على الله أن لا

يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه) مرجع سابق.

(4) نواذر الأصول 218/3 مرجع سابق.

وجعل سبب ذلك بعض الأعين كما في الصحيح⁽¹⁾ «أن العضباء ناقة النبي ﷺ كانت لا تسبق، وأن أعرابياً سبقها على قعود، وأن الصحابة - رضي الله عنهم - شق عليهم ذلك وأنه ﷺ قال إن حقاً على الله تعالى أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه»⁽²⁾.

ثالثاً: رقا النبي ﷺ من العين وتعويد الأنبياء أبناءهم منها³:

ولما كان خطر العين عظيماً أنزل الله جبريل عليه السلام راقياً ومعوذاً نبه ﷺ فأى خطر أعظم من العين وقد خشي أن يصاب به الأنبياء! فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقا جبريل، قال: «باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين»⁽⁴⁾. وعن أبي سعيد الخدري، أن جبريل، أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: «نعم» قال: «باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك باسم الله أرقيك»⁽⁵⁾، وعن عبادة ابن الصامت قال: أتى جبرائيل عليه السلام النبي ﷺ وهو يوعك⁽⁶⁾، فقال: «بسم الله أرقيك، من كل شيء

(1) صحيح البخاري (32/4)، كتاب: الجهاد والسير، باب: ناقة النبي ﷺ رقم (2872) مرجع سابق.

(2) طرح الشريب 91/9 مرجع سابق.

(3) الرقية قد تكون من العين وقد تكون وقاية. وقد ورد في ذلك حديث عائشة رضي الله عنها عند الإمام أحمد، ورد ذكره في العلاج.

(4) مسلم 13/7، باب: الطب والمرض والرقى، رقم (5828) مرجع سابق.

(5) المرجع السابق حديث رقم (5829).

(6) الوعك: وهو الحمى. وقيل: ألها. وقد وعكه المرض وعكا. ووعك فهو موعوك. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر (207/5).

يؤذيك، من حسد حاسد، ومن كل عين الله يشفيك»⁽¹⁾، وفي رواية عن جنادة عن ابن الصامت قال دخلت على النبي ﷺ غدوة وبه من الوجع ما يعلم الله شدته ثم دخلت عليه العشية وقد برأ فقال: إن جبريل رقاني برقية برئت أفلا أعلمكها يا ابن الصامت قلت: بلى، قال: «باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من حسد كل حاسد وعين، باسم الله يشفيك»⁽²⁾.

وإن إدراك خطر العين أمر محتم إذ كان الأنبياء يعوذون أبناءهم من شرها ومن خطرهما يقدمهم سيد الأنبياء وأفضلهم محمد ﷺ وأبو الأنبياء خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين، ويقول: إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق: «أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة»⁽³⁾.

المطلب الثاني: آثار العين:

لا شك أن للعين آثاراً كثيرة قال الإمام البيهقي عند شرحه لقول رسول الله ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة»⁽⁴⁾: "يعني والله أعلم هما أولى بالرقى؛ لما فيهما من زيادة الضرر"⁽⁵⁾، وقال الإمام النووي عند شرحه لحديث «ولو كان شيء سابق القدر

(1) ابن ماجه، أبو عبدالله، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه 1165/2، كتاب: الطب، باب: ما يعوذ به من الحمى، رقم (3527)، وابن أبي شيبه 314/10، رقم (30109) المرجع السابق.

(2) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، السنن الكبرى 249/6، كتاب: الطب، باب: ذكر ما كان جبريل يعوذ به النبي ﷺ، رقم (10842).

(3) صحيح البخاري 1233/3، كتاب: الأنبياء، باب: يزفون: السلان في المشي، رقم (3191) مرجع سابق.

(4) مسلم 199/1، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، رقم (374) مرجع سابق.

(5) السنن الكبرى 348/9 مرجع سابق.

سبقته العين»⁽¹⁾: وفيه صحة أمر العين وأنها قوية الضرر والله أعلم⁽²⁾ وقال الإمام ابن القيم: "فلله كم من قتيل وكم من سليب وكم من معافي عاد مضني على فراشه يقول طبيبه لا أعلم داءه ما هو فصدق ليس هذا الداء من علم الطبائع هذا من علم الأرواح وصفاتها وكيفياتها ومعرفة تأثيراتها في الأجسام والطبائع"⁽³⁾. ومن أثر العين التي وردت بها السنة ما يأتي:

أولاً: العين بكاء وعويلاً:

ومن آثار العين التي وردت بها السنة الآلام الجسدية أو النفسية أو الروحية، فتجد المصاب بها يبكي ويتألم ولا يدري ما وجعه، فعن عائشة قالت: دخل النبي ﷺ فسمع صوت صبي يبكي، فقال: «ما لصبيكم هذا يبكي، هلا استرقيتم له من العين»⁽⁴⁾.
ثانياً: العين هزالاً ومرضاً:

ومن الآثار التي قد تسببها العين هزال الجسم ونحافته، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، يقول: رخص النبي ﷺ آل حزم في رقية الحية، وقال لأسماء بنت عميس: «ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيهم الحاجة» قالت: لا، ولكن العين تسرع إليهم، قال: «أرقيهم» قالت: فعرضت عليه، فقال: «أرقيهم»⁽⁵⁾.
فقوله: «ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة» أي: نحيفة والمراد أولاد جعفر رضي

(1) تقدم تخريجه ص (9).

(2) شرح النووي على مسلم 174/14 مرجع سابق.

(3) بدائع الفوائد 230/2 مرجع سابق.

(4) أخرجه أحمد 500/40، رقم (24441) مرجع سابق، وقال الألباني: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي أويس وهو عبد الله ابن عبد الله بن أويس، قال أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني في "تقريب التهذيب": "صدوق بهم" وأخرج له مسلم في الشواهد، السلسلة الصحيحة 122/3 مرجع سابق.

(5) مسلم 18/7، كتاب: الطب، باب: استحباب الرقية من العين، رقم (5855) مرجع سابق.

الله عنه⁽¹⁾.

وهذا يدل دلالة واضحة على أن العين قد تسبب هزال الجسم ونحافته وهو ما يشاهده الإنسان أحياناً في واقعه، فتجد بعض الناس ربما يأكل كثيراً ويأكل ما شاء من المأكولات ويعيش نخافة في جسمه، ويزور الأطباء فلا يدرون علته ومرضه ولا ينتبه إلى أنه ربما أصيب بعين؛ فإذا واظب على الرقى والتحسينات النبوية زالت علته، وبرأ بإذن الله.

ثالثاً: العين موتاً وهلاكاً:

لقد وردت النصوص النبوية الكثيرة التي بينت أن من آثار العين الموت، فعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه، قال: اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار⁽²⁾، فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر، قال: وكان سهل رجلاً أبيض، حسن الجلد، قال: فقال عامر بن ربيعة: ما أريت كالיום ولا جلد عذراء، فوعك سهل مكانه، فاشتد وعكه، فأتى رسول الله ﷺ، فأخبره أن سهلاً وعك وأنه غير رائج معك يا رسول الله فأتاه رسول الله ﷺ: فأخبره سهل الذي كان من شأن عامر بن ربيعة فقال رسول الله ﷺ: «علام يقتل أحدكم أخاه، ألا بركت، إن العين حق، توضع له» فتوضأ له عامر بن ربيعة، فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس⁽³⁾، قال ابن

(1) شرح النووي على مسلم 186/14 مرجع سابق.

(2) الخرار: بفتح الخاء وتشديد الراء الأولى: وهو موضع بالحجاز يقال هو قرب الجحفة، وقيل: واد من أودية المدينة، وقيل: ماء بالمدينة، وقيل: موضع بخير. النهاية في غريب الحديث والأثر (21/2) مرجع سابق. وشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان (350/2).

(3) النسائي في الكبرى 101/7، كتاب: الطب، باب: وضوء العائن، رقم (7571) مرجع سابق، وابن ماجه 1160/2، كتاب: الطب، باب: العين، رقم (3509) مرجع سابق، ومالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، مالك في الموطأ 939/2، رقم (1679) مرجع سابق، وأحمد 355/25، رقم (15980)

عبد البر: «علام يقتل أحدكم أخاه» دليل على أن العين ربما قتلت وكانت سبباً من أسباب المنية⁽¹⁾.

وعن جابر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العين لتدخل الرجل القبر، وتدخل الجمل القدر»⁽²⁾. قال الكلاباذي: "أي هذا الداء يقتل"⁽³⁾ و عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «أكثر من يموت من أمتي، بعد كتاب الله وقضائه وقدره، بالأنفس»⁽⁴⁾.

فهذه الأحاديث وغيرها دلت دلالة ظاهرة واضحة أن من أعظم آثار العين أنها قد تكون قاتلة ومهلكة للناس والحيوان، وقانا الله جميعاً شرها.

ومن الآثار التي تسببها العين أنها ربما علقت بالرجل الحازم، فسببت له الهم والغم والخوف والاضطراب والأرق وغيرها من الأمراض النفسية والعضوية، مما تجعل هذا المريض ينهي حياته فيقتل نفسه بأي وسيلة من وسائل الانتحار، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العين لتولع الرجل بإذن الله حتى يصعد حالماً ثم يتردى منه»

مرجع سابق، أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، صحيح ابن حبان 470/13، رقم (6106)، والحاكم، وقال الهيثمي: "رجال أحمد رجال الصحيح" مجمع الزوائد (108/5) مرجع سابق.

(1) التمهيد 238/6 مرجع سابق.

(2) أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيم القضاعي، مسند الشهاب 140/2، رقم (1057)، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني في حلية الأولياء 90/7، قال ابن كثير: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ولم يخرجوه، وحسنه الألباني السلسلة الصحيحة 323/3.

مرجع سابق

(3) بحر الفوائد 87/1 مرجع سابق.

(4) تقدم تخريجه ص 10.

(1) وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «العين حق، تستنزل الحالق» (2).

قال المناوي: (لتلوع) بالبناء للمفعول أي تعلق (بالرجل) أي الكامل في الرجولية فالمرأة ومن هو في سن الطفولة أولى، (حتى يصعد حالماً) بجاء مهملة أي جبلاً عالياً (ثم يتردى) أي يسقط (منه) (3).

رابعاً: آثار العين تشويهاً خلقياً وجلدياً:

ومن الآثار التي قد تسببها العين الأمراض الجلدية والتشوهات الخلقية فعن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة» (4) قوله سفعة: قال الخليل: "السفعة لا تكون في اللون إلا سواداً مشرباً حمرة، وقيل: الأسفع: الذي أصاب خده لون يخالف سائر لونه من سواد، وأصل السفعة التغير في اللون، والسفعة بفتح السين الفعلة الواحدة والسفع أيضاً الضرب في موضع مخصوص" (5).

قال البغوي: "وأراد بالنظرة: العين، يقول: بها عين أصابتها من نظر الجن، وقيل:

(1) أحمد 228/35، رقم (21302) مرجع سابق، قال الهيثمي: رجاله ثقات، مجمع الزوائد 183/5 مرجع سابق.

(2) أحمد 281/4 بإسناد فيه إهمام ولكن يشهد له حديث أبي ذر المتقدم، مرجع سابق.

(3) زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، فيض القدير 476/2.

(4) البخاري 2167/5، كتاب: الطب، باب: رقية العين، رقم (5407) مرجع سابق، ومسلم 18/7، كتاب: الطب، باب: استحباب الرقية من العين، رقم (5854) مرجع سابق.

(5) محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ص 228.

عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح" (1).
وقال ابن القيم: قوله سفعة: "أي نظرة من الجن" (2).

المبحث الثاني: أنواع العين وسبل الوقاية منها

المطلب الأول: أنواع العين:

أولاً: تتنوع العين باعتبار مصدرها إلى ثلاثة أضرب:

1. عين إنسية:

لقد دلت النصوص النبوية على أن الإنسان قد يصيب غيره، وهي كثيرة، مثل قوله ﷺ: «العين حق» (3) فالحديث عام يشمل كل عين، وتقدم ذكر إصابة عامر ابن ربيعة رضي الله عنه لسهل بن حنيف رضي الله عنه، فقال رسول الله ﷺ: «علام يقتل أحدكم أخاه، ألا بركت، إن العين حق، توضع له» فتوضاً له عامر بن ربيعة، فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس (4).

وقال ابن القيم: والعين عينان: عين إنسية، وعين جنية. فقد صح عن أم سلمة، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة، فقال: "استرقوا لها، فإن بها النظرة" (5).

(1) الإمام البغوي، الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة 163/12.

(2) زاد المعاد 164/4 مرجع سابق.

(3) تقدم ص 4.

(4) تقدم ص 12.

(5) زاد المعاد (151/4) مرجع سابق. كلام ابن القيم مناسب هنا لإثبات العين الإنسية، والعين الجنية سوف نثبتها من كلام العلماء الآخرين.

2. عين جنية

الجن يصيرون بأعينهم غيرهم كما يصيب الإنس الآخرين، وأعين الجن أنفذ من أسنة الرماح، وهي من الأمور التي لا تدركها العقول، وإنما تعرف بالنص والشرع، ومن هذه النصوص التي تدل على أن الجن يصيرون بالعين، ما جاء عن أم سلمة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة، فقال: استرقوا لها فإن بها النظرة»⁽¹⁾.

قال البغوي: "وأراد بالنظرة: العين، يقول: بها عين أصابتها من نظر الجن، وقيل: عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح"⁽²⁾.

قال الحسين بن مسعود الفراء: وقوله (سفعة) أي: نظرة، يعني من الجن، يقول: بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من أسنة الرماح"⁽³⁾.

وقال ابن حجر: واختلف في المراد بالنظرة فقليل عين من نظر الجن وقيل من الإنس وبه جزم أبو عبيد الهروي والأولى أنه أعم من ذلك وأنها أصيبت بالعين"⁽⁴⁾.

وقال المناوي: "أي بها إصابة عين من بعض شياطين الجن أو الإنس، قالوا عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح، والشياطين تقتل بيديها وعيونها كيني آدم"⁽⁵⁾.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عين الجان

(1) تقدم ص 7.

(2) شرح السنة 163/12 مرجع سابق.

(3) زاد المعاد 164/4 مرجع سابق.

(4) فتح الباري، 10/202 مرجع سابق.

(5) فيض القدير 6/626 مرجع سابق.

وعين الإنسان فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سوى ذلك⁽¹⁾.
وقال السيوطي: إن العين من الإنسان أو الجن⁽²⁾.
وقد روى ابن سيرين أن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه أتى سباطة⁽³⁾ قوم فبال قائماً فخر ميتاً، فقالت الجن:

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادَةَ
رميناه بسهمي ن فلم نخط فؤاده⁽⁴⁾

وقال قتادة: "قام سعد بن عبادَةَ يبول ثم رجع، فقال: إني لأجد في ظهري شيئاً"، فلم يلبث أن مات، فناخته الجن فقالوا: قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادَةَ؛ رميناه بسهمين فلم نخط فؤاده⁽⁵⁾.

قال الخطابي: قوله: "رميناه بسهمين" تأوله بعض الناس على أن الجن قد عانته، أي: أصابته بعيونها وجعل السهمين كناية عن العينين، قال، ويقال: "عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح"، قال: والعرب قد تكي بالسهم عن العيون، قال امرؤ القيس: وما

(1) النسائي 271/8 كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من عين الجن، رقم (5494) مرجع سابق، والترمذي 395/4 كتاب: الطب، باب: ما جاء في الرقية بالمعوذتين، رقم (2058) مرجع سابق، وابن ماجه 1161/2 كتاب: الطب، باب: العين، رقم (3511) مرجع سابق، وقال الترمذي: حسن غريب.
(2) علي بن (سلطان) محمد، القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح 2869/7.
(3) السباطة المزيلة، فتح الباري، (129/1) مرجع سابق.

(4) محمد بن سعد بن منيع الزهري، طبقات ابن سعد 617/3، وأبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر ابن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني العظيمة، لأبي الشيخ 1673/5، وأبو سليمان حمد بن محمد ابن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، غريب الحديث 324/2.

(5) الجامع لمعر بن راشد المطبوع مع مصنف عبد الرزاق 434/11، وهذا الأثر إسناده صحيح إلى ابن سيرين وقاتدة، ولكنهما لم يدركا سعد بن عبادَةَ فإنه مات في خلافة أبي بكر سنة إحدى عشرة كما ذكر ذلك أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، في الاستيعاب في معرفة الأصحاب 160/1، فيكون الأثر مراسلاً، ولكنه ورد بإسنادين مرسلين فيمكن يحسن بهذين الإسنادين والله أعلم.

ذرفت عيناك إلا لتضربي بسهميك في أعشار قلب مقتل⁽¹⁾.

فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الجن يصيبون بالعين كما يصيب الإنس.

3 عين حيوانية²:

تقدم أن العين مصدرها الإنس والجن؛ كذلك قد تصدر من الحيوانات، ويدل على هذا عموم النصوص التي تدل على الإصابة بالعين، فمنها قوله ﷺ للحسن والحسين: «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة»⁽³⁾.

ومنها حديث أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت فقال: «نعم»، قال: «باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك»⁽⁴⁾.

قال القاضي عياض: وقوله: «من شر كل نفس»: فيحتمل أن مراده به أنفس الحيوان، ويحتمل أن المراد به العين⁽⁵⁾، ومنها الأمر بقتل الأبتَر وذِي الطفيتين من الحيات؛ لأنهما يسقطان الحبل ويخطفان البصر فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما

(1) غريب الحديث، للخطابي 324/2 مرجع سابق.

(2) عين الحيوانات عين عامة، والتحصن منها كالتحصن من أي عين والعلاج منها مثلها مثل أي عين.

(3) تقدم ص 11.

(4) تقدم ص 11.

(5) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل، شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمَ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمَسْنَى إِكْمَالُ الْمَغْلَمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمَ 39/7.

عن النبي ﷺ «اقتلوا الحيات وذا الطفيتين»⁽¹⁾ والأبتر⁽²⁾ فإنهما يستسقطان الحبل ويلتمسان البصر»⁽³⁾.

قال النووي: «يستسقطان الحبل» معناه أن المرأة الحامل إذا نظرت إليهما وخافت أسقطت الحمل غالباً، وأما «يلتمسان البصر» ففيه تأويلان ذكرهما الخطابي وآخرون، أحدهما: معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما إليه لخاصة جعلها الله تعالى في بصريهما إذا وقع على بصر الإنسان، ويؤيد هذا الرواية الأخرى في مسلم يخطفان البصر والرواية الأخرى يلتمعان البصر، والثاني: أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش، والأول أصح وأشهر، قال العلماء: "وفي الحيات نوع يسمى الناظر إذا وقع نظره على عين إنسان مات من ساعته والله أعلم"⁽⁴⁾.

فهذا يدل على أن نظر بعض الحيوانات يؤثر في الإنسان، إما بالهلاك أو بتلف عضو من أعضائه أو بالأسقام والأمراض.

وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "الكلاب من الجن، وهي ضعفة الجن فإذا غشيتكم عند طعامكم فألقوا لمن بشيء فإن لها أنفساً"⁽⁵⁾ قال ابن

(1) الطُّفْيَةُ: خوصَةُ المِثْل في الأصل وجمعها طُفْيٌ . شَبَّهَ الخَطِيبُين اللَّذِينَ على ظَهَرِ الحَيَّةِ بِخُوصَتَيْنِ من خُوصِ المِثْل . أبو عُبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، غريب الحديث 55/1، ومجد الدين أبو السعادات ابن الأثير النهاية في غريب الحديث 292/3.

(2) قال النضر بن شميل عن أبي خيرة أنه قال: "الأبتر من الحيات خفيف أزرق مقطوع الذنب يفر من كل أحد ولا يراه أحد إلا مات ولا تنظر إليه حامل إلا أَلَقَتْ ما في بطنها وهو الشيطان من الحيات". أبو محمد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث ص340.

(3) صحيح مسلم 38/7 كتاب: السلام، باب: قتل الحيات وغيرها، رقم (5961) مرجع سابق.

(4) شرح النووي على مسلم 230/14 مرجع سابق.

(5) أخرجه محمد بن عبد الله الشبلي في كتاب: آكام المرجان في أحكام الجن (45) معلقاً قال: قال: أبو عثمان سعيد بن العباس الرازي أخبرنا إبراهيم أنا وكيع عن إسرائيل وسفيان عن سماك بن حرب عن بشر عن ابن عباس

عبدالبر: "يعني أعيناً"⁽¹⁾.

قال الجاحظ: "فأما علماء الفرس والهند، وأطباء اليونانيين ودهاة العرب، وأهل التجربة من نازلة الأمصار وحذاق المتكلمين، فإنهم يكرهون الأكل بين أيدي السباع، يخافون نفوسها وأعينها، للذي فيها من الشره والحرص، والطلب والكلب، ولما يتحلل عند ذلك من أجوافها من البخار الرديء، وينفصل من عيونها من الأمور المفسدة،

قال الكلاب من الجن فإذا غشيتكم عند طعامكم فآلقوا لهن فإن لها نفسا. وهذا الإسناد معلقا، وفي إسناده أبي عثمان الرازي، قال عنه الذهبي: "من سادة الصوفية. قال أبو نعيم الحافظ: له الكلام المبسوط في مصنفاته، وله من كثرة الحديث مسانيد وتفسير ما يُقارب الأئمة في الكثرة." شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي تاريخ الإسلام (1144/5).

وقال أيضا: قال: أبو عثمان سعيد بن العباس الرازي أنا إبراهيم بن موسى أنا أبو الأحوص حدثنا سماك عن بشر سمعت ابن عباس يقول وهو على منبر البصرة إن الكلاب من الجن وهي ضعفة الجن فمن غشيه كلب على طعام فليطعمه أو ليؤخره.

. وأخرجه أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي في الكنى (1170/3) حديث رقم (2043). قال: حدثنا علي بن معبد بن نوح قال: حدثنا روح بن عباد قال: حدثنا حاتم بن أبي صغيرة أبو يونس القشيري قال: حدثنا سماك بن حرب، حدثنا عمي، أن ابن عباس خطبهم فقال: «إن هذه الكلاب ضعفة الجن، فما غشيتكم منها عند طعامكم فأطعموه أو اطرده». وهذا إسناد رجاله ثقات إلا سماك بن حرب، قال فيه الذهبي: "هو ثقة ساء حفظه" شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي الكاشف، (465/1). وقال فيه ابن حجر: "صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن". التقريب (255) مرجع سابق.

وقال ابن قتيبة: "النفس: العين. يُقال: أصابت فلانا نفس أي. عين، ومنه قول ابن عباس: الكلاب من الجن وهي ضعفة الجن فإذا غشيتكم عند طعامكم فآلقوا لهن فإن هن أنفسا". أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري غريب الحديث 621/2،

وقال ابن عبد البر: "وقد روي عن ابن عباس أن الكلاب من الجن وهي بقعة الجن فإذا غشيتكم فآلقوا لها بشيء فإن لها أنفسا يعني: أعيناً" التمهيد، لابن عبد البر (229/14)..

فهذه الروايات تدل على أن هذا الأثر له أصل وهو قابل للتحسين، والله أعلم.

(1) التمهيد، 229/14. مرجع سابق

التي إذا خالطت طباع الإنسان نقضته. وقد روي مثل ذلك عن الثوري عن سماك ابن حرب عن ابن عباس أنه قال على منبر البصرة: إنّ الكلاب من الحنّ⁽¹⁾، وإنّ الحنّ من ضعفة الجنّ، فإذا غشيكم منها شيء فألقوا إليه شيئاً واطردوها، فإنّ لها أنفـسـ سوء⁽²⁾.

قال المروزي: كنت مع أبي عبد الله — أحمد بن حنبل — في طريق العسكر، فنزلنا منزلاً فأخرجت رغيفاً ووضعت بين يديه كوز ماء، فإذا بكلب قد جاء، فقام بجذائه، وجعل يحرك ذنبه، فألقى إليه لقمة، وجعل يأكل ويلقي إليه لقمة، فحفت أن يضر بقوة فقمت فصحت به لأنخيه من بين يديه، فنظرت إلى أبي عبد الله قد احمرار وتغير من الحياء، وقال: دعه فإن ابن عباس قال: لها نفس سوء⁽³⁾.

ثانياً: تنوع العين باعتبار صفتها: وهي نوعان:

يمكن تقسيم العين من حيث صفتها إلى:

1. عين حاسدة:

الحسد: هو تمني زوال النعمة عن المحسود⁽⁴⁾. والعين الحاسدة: هي سهام تخرج من نفس الحاسد فتؤذي المحسود بإذن الله، وهذا النوع من العيون هي التي رقى جبريل سيد البشر نبينا محمد ﷺ منها. وخصها بعد عموم، لعظم خطرها وضررها فعن أبي سعيد، أن جبريل، أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: «نعم» قال: «باسم

(1) الحن: حيّ من الجنّ، يقال: منهم الكلاب السود، البهم، يقال: كلب جيّ. وقيل: الحنّ سفلة الجنّ أيضاً وضّعفاؤهم عن ابن الأعرابي. ينظر: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، كتاب العين (29/3). ولسان العرب (1031/2) مرجع سابق.

(2) أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناي بالولاء، الليثي، الشهير بالجاحظ، الحيوان (321/2).

(3) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله 65/1.

(4) لسان العرب (148/3) مرجع سابق.

الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك باسم الله أرقيك»⁽¹⁾.

فهذا النوع من العيون خطره عظيم وشره مستطير، فهي عين في الغالب تهلك المعيون وحاصدة للمنظور، قال الحكيم الترمذي: "والحاسد والحاصد بمعنى فهو يحصده بعينه أي يقطعه من الأصل هلاكًا ودمارًا وهو أن يعجب بالشيء فلا يذكر خالقه فإذا هو قد حصده ودمره والحسد إرادتك التي تريد بها إبطال ذلك الشيء"⁽²⁾.

قال ابن القيم: "وقد تقدم في حديث أبي سعيد الخدري الصحيح رقية جبريل النبي ﷺ وفيها بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك فهذا فيه الاستعاذة من شر عين الحاسد، ومعلوم أن عينه لا تؤثر بمجرد إذ لو نظر إليه نظر لاه ساه عنه كما ينظر إلى الأرض والجبل وغيره لم يؤثر فيه شيئًا وإنما إذا نظر إليه نظر من قد تكيفت نفسه الخبيثة واتسمت واحتدت فصارت نفسًا غضبية خبيثة حاسدة أثرت بها تلك النظرة فأثرت في المحسود تأثيرًا بحسب صفة ضعفه وقوة نفس الحاسد فرما أعطبه وأهلكه بمنزلة من فوق سهمًا⁽³⁾ نحو رجل عريان فأصاب منه مقتلاً وربما صرعه وأمراضه والتجارب عند الخاصة والعامة بهذا أكثر من أن تذكر"⁽⁴⁾.

2 عين معجبة:

وهذا النوع من العيون ضرره غالبًا أقل من الذي قبله ولا يلزم منه تمني زوال النعمة

(1) مسلم 1718/4، كتاب: السلام، باب: الطب والمرض والرقي، رقم 2186 مرجع سابق.

(2) نوارد الأصول في أحاديث الرسول 68/1. مرجع سابق.

(3) فوق: جعل في السهم فوق أي فريضة، وأدخل وتر القوس في الفوق وهو حز أو فريضة حيث يثبت الوتر في القوس، ويقال: قد فوق سهمًا ليرمي أي وجهه نحو الهدف، ينظر: أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري، مجمع الأمثال (206/1).

(4) بدائع الفوائد (454/2) مرجع سابق.

عن المنظور، وقد تقع من محب بل ومن بعض الصالحين، وهي تقع من غير قصد وبدون إرادة الإنسان، عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه و أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق» (1).

قال ابن عبد البر: "وفيه ما يدل على أن في طباع البشر الإعجاب بالشيء الحسن والحسد عليه وهذا لا يملكه المرء من نفسه فلذلك لم يعاتبه رسول الله ﷺ على ذلك؛ وإنما عاتبه على ترك التبريك الذي كان في وسعه وطاقته" (2).

وقال أيضاً: "وفيه أن العين إنما تكون مع الإعجاب وربما مع الحسد، وفيه أن الرجل الصالح قد يكون عائناً وأن هذا ليس من باب الصلاح ولا من باب الفسق في شيء" (3).

ثالثاً: تنوع العين باعتبار قوة ضررها، وهي أنواع ثلاثة:

من خلال النظر في حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه، يمكن أن يستنتج أن العين باعتبار قوة ضررها تنقسم إلى ثلاثة أنواع، وهي:

1. العين الحارة: وهو كناية عن السرعة، فهناك من العيون ما هي سريعة الإصابة والتأثير، عن عامر بن ربيعة: عن أبيه قال: انطلقت أنا وسهل بن حنيف نلتمس الخمر فوجدنا خمراً وغديراً، وكان أحدنا يستحيي أن يغتسل وأحد يراه فاستتر مني فنزع جبة عليه، ثم دخل الماء فنظرت إليه فأصعبته منها بعين فدعوته فلم يجيني

(1) النسائي في الكبرى 61/6، كتاب: الطب، باب: ما يقول إذا رأى من نفسه وماله ما يعجبه، رقم (10039) مرجع سابق، وأبو يعلى 119/13، رقم (7195) مرجع سابق، والحاكم 240/4، رقم (7499) مرجع سابق، وقال: صحيح الإسناد، وصححه الذهبي. وصححه الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته (158/1).

(2) التمهيد 237/6 مرجع سابق.

(3) التمهيد 69/13. مرجع سابق، وينظر: بدائع الفوائد (456/2) مرجع سابق، وفتح الباري (205/10) مرجع سابق.

فأخبرت النبي ﷺ فأتاه فضرب صدره، ثم قال: «اللهم أذهب حرها وبردها ووصبها»، ثم قال: «قم فقام» فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة؛ فإن العين حق»⁽¹⁾.

2. العين الباردة: وهو كناية عن بطئها.

3- العين الواصة: الوصب: دوام الوجع ولزومه، وقد يطلق على التعب والفتور في البدن. قال الله تعالى: ﴿وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبًا أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَنْقُونَ﴾ النحل: ٥٢. قال ابن الأثير: والوصب: دوام الوجع ولزومه كمرضته من المرض: أي دبرته في مرضه. وقد يطلق الوصب على التعب والفتور في البدن⁽²⁾. فالعين الواصة هي العين دائمة الوجع واللزوم.

المطلب الثاني: سبل الوقاية من العين

سبل الوقاية من العين قبل وقوعها

شرع الإسلام لأتباعه أخذ الحيطة والحذر وتوقي الأمراض والأسقام، قال الله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا حُذُوءًا حَذَرَكُمْ﴾ (النساء: 71)، وقال رسول الله ﷺ: «من

(1) النسائي في الكبرى 60/7 رقم (7469) مرجع سابق، وأحمد 466/24، رقم (15700) مرجع سابق، وأبو يعلى 152/13، رقم (7195) مرجع سابق. والحاكم (240/4) حديث رقم (7500) مرجع سابق، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وصححه الذهبي. وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه أمية بن هند، وهو مستور، ولم يضعفه أحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح". وقال الألباني معقبا على تصحيح الحاكم والذهبي: "وفيه نظر، فإن أمية بن هند، أورده الذهبي في "الميزان"، وقال: "قال ابن معين: لا أعرفه، قلت: روى عنه سعيد بن أبي هلال وغيره". ولم يذكر توثيقه عن أحد، وقد وثقه ابن حبان، فهو مجهول الحال، ولذلك قال الحافظ في "التقريب": "إنه مقبول". يعني لين الحديث إلا إذا توبع، ولم أجد له متابعا في هذا الحديث". السلسلة الصحيحة (148/6) مرجع سابق.

(2) النهاية في غريب الأثر 420/5 مرجع سابق. وشرح النووي على مسلم 130/16 مرجع سابق.

تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»⁽¹⁾، وهنا سيبين الباحثان سبل الوقاية من العين التي وردت بها النصوص النبوية وهي:

أولاً: ملازمة الأدعية والأذكار:

هذه الأدعية يقولها من عرف بالإصابة، ومن خشي أن يصيب غيره، أو استحسن شيئاً فأعجبه فيقولها خشية أن يصيب ما استحسنه من نفس أو ولد أو مال، منها:

1. الدعاء بالبركة كما جاء في حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف: «ألا بركت إن العين حق»⁽²⁾ وفي رواية: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يحب فليبرك فإن العين حق»⁽³⁾.

قال ابن عبد البر: وفي قول رسول الله ﷺ: «ألا بركت» دليل على أن العين لا تضر ولا تعدو إذا برك العائن، وأما إنما تعدو إذا لم يبرك فواجب على كل من أعجبه شيء أن يبرك؛ فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة والله أعلم، والتبريك أن يقول: تبارك الله أحسن الخالقين اللهم بارك فيه؛ فإنه لا يضره بالعين وهي رقية منه، وأسقط قوله بالبركة قوله بالإعجاب⁽⁴⁾.

2. قول لا قوة إلا بالله:

عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من رأى شيئاً فأعجبه فقال ما

(1) البخاري 2177/5، كتاب: الطب، باب: الدواء بالعجوة للسحر، رقم (5436) مرجع سابق، ومسلم 123/6، كتاب: الأطعمة، باب: فضل تمر المدينة، رقم (5460) مرجع سابق.

(2) النسائي في الكبرى 380/4، كتاب: الطب، باب: العين، رقم (7616) مرجع سابق، ومالك في الموطأ 938/2، رقم (1678) مرجع سابق، والطبراني في الكبير 81/6، رقم (5578) مرجع سابق، وابن حبان 469/13، رقم (6105) مرجع سابق، والحاكم 464/3، رقم (5741) مرجع سابق.

(3) الحاكم 240/4، رقم (7500) مرجع سابق، وقال صحيح الإسناد، وقال الذهبي صحيح.

(4) التمهيد 240/6 مرجع سابق.

شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره العين»⁽¹⁾.

(1) البزار 350/2، رقم 7339 مرجع سابق، ابن السني، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط ابن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيَنُورِيُّ، عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، ص78، رقم 207 من طريق الحجاج بن نصير حدثنا أبو بكر الهذلي عن ثمامة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من رأى شيئاً فأعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره العين). قال البزار: لا نعلم رواه إلا أنس، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق. وهذا فيه علتان:

الأولى: أبو بكر الهذلي تقدم أنه متروك.

الثانية: حجاج بن نصير الفساطيطي أبو محمد البصري ضعيف. التقريب 157/1 مرجع سابق.

قال الهيثمي: رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي وأبو بكر ضعيف جداً. مجمع الزوائد 187/5 مرجع سابق.

قال البوصيري: "أبو بكر ضعيف، والراوي عنه كذلك". أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر ابن

إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة 460/4.

وأخرجه أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، في الأوسط 301/4،

رقم 4261، والصغير 352/1، رقم 588، وابن السني ص128، رقم 357 مرجع سابق، و أحمد بن الحسين

ابن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان 89/4، رقم 4369 من طريق

عمر بن يونس عن عيسى بن عون عن عبد الملك بن زرارة الأنصاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ: (ما أنعم الله على عبد من نعمة في أهل أو مال أو ولد فيقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله فيرى

فيها آفة دون الموت فكان يتأول هذه الآية ﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

الكهف: ٣٩).

وهذا الحديث في إسناده عبد الملك بن زرارة الأنصاري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وقال الأزدی: لا يصلح حديثه. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن

أبي حاتم، الجرح والتعديل 350/5، وشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ميزان

الاعتدال في نقد الرجال 398/4.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الملك بن زرارة وهو ضعيف. مجمع الزوائد 203/10

مرجع سابق.

وأخرجه الطبراني في الكبير 310/17، رقم 859، والأوسط 56/1، رقم 155 مرجع سابق، حدثنا أحمد

بن يحيى حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن نجيح أخبرني أبي حدثنا ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر

قال: قال رسول الله ﷺ: (من أنعم الله عليه بنعمة فأراد بقاءها فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قرأ

رسول الله ﷺ ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله).

وهذا الحديث مع ضعفه يشهد له قول الله ﷻ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (الكهف: ٣٩). قال ابن كثير: ولهذا قال بعض السلف: من أعجبه شيء من حاله أو ماله أو ولده أو ماله، فليقل: (مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) وهذا مأخوذ من هذه الآية الكريمة^(١).

وكان عروة بن الزبير إذا كان أيام الرطب قلم حائطه فيدخل الناس فيأكلون و يحملون و كان إذا دخله ردد هذه الآية فيه حتى يخرج منه: ﷻ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (الكهف: ٣٩)^(٢).

قال محمد بن عمر بحرق: "ويستحب لمن استحسّن شيئاً وخشي عليه من العين أن يقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله"^(٣).

وهذه الأذكار تنفع قبل استحكام النظرة، قال ابن حجر في كلامه على اغتسال العائن للمعين: "هذا الغسل ينفع بعد استحكام النظرة فإما عند الإصابة وقبل الاستحكام فقد أرشد الشارع إلى ما يدفعه بقوله في قصة سهل بن حنيف المذكورة

وهذا الحديث في إسناده ثلاث علل:

الأولى: عبد الرحمن بن خالد بن نجيح قال ابن يونس منكر الحديث. أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز الذهبي، المغني في الضعفاء 379/2.

الثانية: خالد بن نجيح المصري قال أبو حاتم: كذاب كان يفتعل الأحاديث ويضعها في كتب ابن أبي مريم وأبي صالح. الجرح والتعديل 355/3 مرجع سابق.

الثالثة: عبد الله بن لهيعة، تقدم أنه ضعيف.

قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه خالد بن نجيح وهو كذاب. مجمع الزوائد 122/10 مرجع سابق.

وقال أيضاً: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن خالد بن نجيح وهو ضعيف. المرجع سابق

204/10.

(١) تفسير ابن كثير 158/5 مرجع سابق. والحديث مع ضعفه له شواهد ذكرت في الهامش.

(٢) شعب الإيمان 528/7 مرجع سابق.

(٣) الأسرار النبوية في اختصار الأذكار النبوية ص.

كما مضى: «ألا بركت عليه»، وفي رواية بن ماجه: «فليدع بالبركة» ومثله عند ابن السني من حديث عامر بن ربيعة وأخرج البزار وابن السني من حديث أنس رفعه من رأى شيئاً فأعجبه فقال: «ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره»⁽¹⁾.

ثانياً: ستر النعم وعدم إظهارها.

من الأمور التي يتقي بها الإنسان شر العين ستر النعم وإخفاؤها وترك المباهاة بها، خاصة أمام الحاسدين والمعروفين بالإصابة بالعين، قال الله تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَى لَا نَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ (يوسف: 5).

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود»⁽²⁾.

قال ابن بطال: "وقال بعض أهل العلم: إذا عرف أحد بالإصابة بالعين فينبغي اجتنابه والتحرز منه"⁽³⁾.

قال ابن القيم عند كلامه على علاج العين: "ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردّها عنه"⁽⁴⁾.

وقد كثرت تحذيرات العلماء من إظهار النعم والمباهاة بها، وبينوا أن هذا قد يكون

(1) فتح الباري، 205/10 مرجع سابق.

(2) الطبراني في الأوسط 55/3، رقم (2455) مرجع سابق، والبيهقي في شعب الإيمان 277/5، رقم (6655) مرجع سابق، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه سعيد ابن سلام العطار، قال العجلي: لا بأس به وكذبه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات إلا أن خالداً بن معدان لم يسمع من معاذ، مجمع الزوائد 357/8 مرجع سابق، وقال الألباني: روي من حديث معاذ بن جبل و علي بن أبي طالب و عبد الله بن عباس و أبي هريرة و أبي بردة مرسلاً، ثم ذكر هذه الطرق وبين ضعفها إلا طريق أبي هريرة فقال عنها: فالحديث بهذا الإسناد جيد عندي . والله أعلم بالسلسلة الصحيحة 27/4 مرجع سابق.

(3) أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، شرح صحيح البخاري 431/9.

(4) زاد المعاد 173/4 مرجع سابق.

سبباً للإصابة بالعين وخاصة أعين الحاسدين.

وقال ابن حزم: "كم رأينا من فاجر بما عنده من المتاع فكان ذلك سبباً لهلاكه فإياك وهذا الباب الذي هو ضر محض لا منفعة فيه أصلاً"⁽¹⁾.

وقال ابن الجوزي: "فصل: كتمان الأمور فعل الحازم: ينبغي لمن تظاهرت نعم الله - عز وجل - عليه، أن يظهر منها ما يبين أثرها، ولا يكشف جملتها، وهذا من أعظم لذات الدنيا، التي يأمر الحزم بتركها، ف (إن العين حق). وإني تفقدت النعم، فرأيت إظهارها حلواً عند النفس، إلا أنها إن أظهرت لوديد، لم يؤمن تشعث باطنه بالغيظ، وإن أظهرت لعدو، فالظاهر إصابته بالعين، لموضع الحسد! إلا أنني رأيت غيظ الحسود كاللازم، فإنه في حال البلاء يتشفي، وفي حال النعم يصيب بالعين. ولعمري، إن المنعم عليه يشتهي غيظ حسوده، ولكنه لا يؤمن أن يخاطر بنعمته، فإن الغالب إصابة الحاسد لها بالعين، فلا يساوي الالتذاذ بإظهار ما غيظ به، ما أفسدت عينه بإصابتها، وكتمان الأمور في كل حال فعل الحازم"⁽²⁾.

ومن البلية أن يذر في النفقة ويباهي بها ليكمد الأعداء، كأنه يتعرض بذلك - إن أكثر - لإصابته بالعين وينبغي التوسط في الأحوال، وكتمان ما يصلح كتماناً⁽³⁾.

وهنا ينبغي التنبيه مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها، على أنه لا ينبغي للإنسان أن يكثر من نقل صور أمواله أو طعام بعض الولائم وغيرها من النعم، التي ليست هناك حاجة إلى نشرها؛ فإنه يعرض نفسه وأهله وماله للعين ونظر الحاسدين، فإن الرؤية الحسنة يشرع لمن وقعت له عدم التحدث بها لكل أحد كما في حديث أبي قتادة، قال سمعت النبي ﷺ يقول: «الرؤيا الحسنة من الله، فإذا رأى أحدكم ما يحب

(1) أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الأندلسي، الأخلاق والسير ص166.

(2) أبو الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، صيد الخاطر ص141.

(3) المرجع السابق ص498.

فلا يحدث به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان، وليتفلث ثلاثاً ولا يحدث بها أحداً فإنها لن تضرك»⁽¹⁾، والغرض من عدم التحدث بها لكل أحد حتى يسلم صاحبها من تأويل الحاقدين وحسد الحاسدين، فإذا كان هذا الأدب مع الرؤيا فمن باب أولى مع النعم الظاهرة والله أعلم.

ثالثاً: الرقي والتعوذ من شر العين:

وردت النصوص النبوية الكثيرة مبينة أن النبي ﷺ يرقى نفسه وغيره، ويتعوذ ويعوذ غيره، من شر العين، منها: عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات، وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه، وأمسح عنه يده، رجاء بركتها»⁽²⁾. وعن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقا جبريل، قال: «باسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين»⁽³⁾. وعن أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت، فقال: «نعم». قال: «باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك»⁽⁴⁾، وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لأسماء بنت عميس: «ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيبهم الحاجة». قالت: لا، ولكن العين تسرع إليهم. قال: «أرقهم». قالت: فعرضت عليه، فقال: «أرقهم»⁽⁵⁾. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن

(1) البخاري 2582/6، كتاب: التعبير، باب: إذا رأى ما يكره لا يخبر بها ولا يذكرها رقم (6637) مرجع سابق، ومسلم 51/7، كتاب الرؤيا، باب: رقم (6040) مرجع سابق.

(2) البخاري 190/6، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل المعوذات رقم (5016) مرجع سابق. ومسلم 1427/4، كتاب: السلام، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث رقم (2192) مرجع سابق.

(3) مسلم 13/7، كتاب: الطب باب: الطب والمرض والرقي، رقم (5828) مرجع سابق.

(4) تقدم تخريجه ص 11.

(5) تقدم تخريجه ص 11.

والحسين، ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق، أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة»⁽¹⁾. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: «كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عين الجان وعين الإنس، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سوى ذلك»⁽²⁾، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «استعيذوا بالله تعالى من العين فإن العين حق»⁽³⁾.

قال ابن العربي: إن الله يخلق عند نظر العائن إليه وإعجابه به إذا شاء ما شاء من ألم أو هلكة وقد يصرفه قبل وقوعه، إما بالاستعاذة أو بغيرها، وقد يصرفه بعد وقوعه بالرقية أو بالاغتسال أو بغير ذلك⁽⁴⁾.

وفي تفسير قول الله: ﴿وَقَالَ يَبْنَى﴾ (يوسف: 67)، قال القرطبي: "فيها دليل على التحرز من العين، والعين حق؛ وقد قال رسول الله ﷺ: «إن العين لتدخل الرجل

(1) تقدم تخريجه ص11.

(2) سنن النسائي 271/8، كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من عين الجان، رقم (5494) مرجع سابق، والترمذي 395/4، كتاب: الطب، باب: ما جاء في الرقية بالمعوذتين، رقم (2058) مرجع سابق، وابن ماجه 1161/2، كتاب: الطب، باب: العين، رقم (3511) مرجع سابق، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. (3) ابن ماجه 1159/2، كتاب: الطب، باب: العين، رقم (3508) مرجع سابق، والحاكم 239/4، رقم (7497) مرجع سابق، وقال على شرط الشيخين و وافقه الذهبي، وقال البوصيري: هذا إسناد فيه مقال رواه الحاكم في المستدرک من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهيب عن أبي واقد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ استعيذوا بالله فإن العين حق، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، قلت: أبو واقد اسمه صالح بن محمد ابن زائدة الليثي لم يخرج له البخاري ولا مسلم شيئا بل ضعفه البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود والنسائي وابن عدي والساجي وابن حبان والدارقطني وتركه سلمان ابن حرب. أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه 70/4. قلت: ومع ضعف إسناده، لكن له شواهد تقويه وتصححه، ولشواهد صححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة 236/2 مرجع سابق.

(4) فتح الباري 200/10 مرجع سابق.

القبر والجمل القدر»⁽¹⁾. وفي تعوذه عليه السلام: «أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة»⁽²⁾ ما يدل على ذلك⁽³⁾.
قال ابن القيم: "ومن جرب هذه الدعوات والعوذ، عرف مقدار منفعتها، وشدة الحاجة إليها، وهي تمنع وصول أثر العائن، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها، وقوة نفسه، واستعداده، وقوة توكله وثبات قلبه، فإنها سلاح، والسلاح بضاربه"⁽⁴⁾.
وقال ابن حجر: فالذي يخرج من عين العائن سهم معنوي إن صادف البدن لا وقاية له أثر فيه وإلا لم ينفذ السهم؛ بل ربما رد على صاحبه كالسهم الحسي سواء⁽⁵⁾.

المبحث الثالث: معالجة العين

المطلب الأول: المعالجة المشروعة:

أرشد الإسلام إلى علاج العين، ولم يجعل الناس فريسة للأوهام والخرافات والشعوذة، وقد وردت في ذلك نصوص - وليس معنى ذلك أن العلاج مقصور عليها، فالأمر في العلاج واسع، إذ الأصل فيه التجربة من الناحية الطبية، والجواز من الناحية الشرعية حتى يدل الدليل على التحريم - ومما ورد به النص الآتي:

أولاً: الرقية والدعاء برفع ضرر العين:

من الأمور التي بها يرفع الله شر العين الرقية والالتجاء إلى الله، وقد وردت نصوص كثيرة تدل على هذا، منها:

(1) حلية الأولياء ص 90/7 مرجع سابق.

(2) تقدم ص 11.

(3) الجامع لأحكام القرآن 226/9 مرجع سابق.

(4) زاد المعاد 170/4 مرجع سابق.

(5) فتح الباري 201/10 مرجع سابق.

عن عائشة، قالت: "كنت أرقى رسول الله ﷺ من العين، فأضع يدي على صدره، وأقول: امسح بالبأس رب الناس، بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت" (1).

عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة» (2)، وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: "أمرني رسول الله ﷺ أو أمر أن يسترقى من العين" (3)، وعن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة» (4).

قال ابن الأثير: "تخصيصه العين والحمة لا يمنع جواز الرقية في غيرها من الأمراض؛ لأنه أمر بالرقية مطلقاً. ورقى بعض أصحابه من غيرها. وإنما معناه: لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والحمة" (5).

وقال ابن حجر: "لا رقية إلا من عين أو حمة، معنى الحصر فيه أنهما أصل كل ما يحتاج إلى الرقية، فيلتحق بالعين جواز رقية من به خبل أو مس، ونحو ذلك لاشتراكها في كونها تنشأ عن أحوال شيطانية من إنسي أو جني، ويلتحق بالسهم كل ما عرض

(1) أخرجه أحمد (459/41) حديث رقم (24995)، مرجع سابق وإسناده على شرط مسلم.

(2) تقدم ص 13.

(3) البخاري 2166/5، كتاب: الطب، باب: رقية العين، رقم (5406) مرجع سابق، ومسلم 17/7، كتاب: الطب، باب: الرقية من العين، رقم (5849) مرجع سابق.

(4) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي في سننه 12/4، كتاب: الطب، باب: في تعليق التمايم، رقم (3886)، وأحمد 139/33، رقم (19908) مرجع سابق، والبخاري 126/7، كتاب: الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، رقم (5705) موقوفاً على عمران بن حصين، مرجع سابق، ومسلم 199/1، كتاب: الإيمان، باب: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، رقم (374) موقوفاً على بريدة بن الحصيب، مرجع سابق.

(5) النهاية في غريب الحديث 625/3 مرجع سابق.

للبدن من قرح ونحوه من المواد السمية"⁽¹⁾.

ورقية العين لم يرد ذكر بتعيينها فما عرف بالتجربة أنها رقية فيرقى بها، عن عوف ابن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله ﷺ كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»⁽²⁾. قال ابن تيمية: "ولا بأس أن يرقى المريض والمسحور واللدغ بالدعوات الطيبة، وإن لم تكن منقولة عن النبي ﷺ إذا لم يكن فيها محذور شرعا. لعموم قوله ﷺ: لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا"⁽³⁾.

والرقية يلجأ إليها المعيون مطلقاً وخاصة إذا لم يعرف العائن، أما إذا عرف العائن فلاغتسال بماء العائن ربما يكون أفضل وأنفع، قال أبو الوليد الباجي: وقال ﷺ في هذا الحديث استرقوا لهما ولم يأمر بالاغتسال؛ لأن الاغتسال إنما يكون إذا كان العائن معروفاً، وأما إذا كان مجهولاً فلا سبيل إلى أن يخص أحد بالاغتسال، وإنما يذهب أذاه بالرقية، والله أعلم"⁽⁴⁾.

وقال ابن عبد البر: "فإن لم يعرف العائن استرقى حينئذ للمعين فإن الرقى مما يستشفى به من العين وغيرها"⁽⁵⁾.

ثانياً: الاغتسال بماء العائن:

لقد أرشد النبي ﷺ المعيون إلى الاغتسال بماء من أثر العائن إذا عرف العائن؛

(1) فتح الباري 196/10 مرجع سابق.

(2) مسلم (2200) كتاب: السلام، باب: لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك 1727/4 مرجع سابق.

(3) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحارثي، الحسبة ص323.

(4) أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، المنتقى شرح الموطأ 258/7.

(5) التمهيد 269/2. مرجع سابق.

ويكون سبباً بإذن الله للشفاء، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فقال: ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة فلبط سهل فأتي رسول الله ﷺ فقبل: يا رسول الله هل لك في سهل بن حنيف، والله ما يرفع رأسه، فقال: هل تتهمون له أحداً، قالوا نتهم عامر بن ربيعة، قال: فدعا رسول الله ﷺ عامراً فتغيظ عليه، وقال: «علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت اغتسل له» فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجله وداخله إزاره في قدح ثم صب عليه فراح سهل مع الناس ليس به بأس⁽¹⁾.

وقد تقدم في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «وإذا استغسلتم فاغسلوا»⁽²⁾.

قال ابن الأثير: "أي إذا طلب من أصابته العين أن يغتسل من أصابه بعينه فليجبه. كان من عادتهم أن الإنسان إذا أصابته عين من أحد جاء إلى العائن بقدح فيه ماء، فيدخل كفه فيه فيتمضمض، ثم يمججه في القدح، ثم يغسل وجهه فيه، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على يده اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على يده اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الأيمن، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على مرفقه الأيسر، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى، ثم يغسل داخله إزاره ولا يوضع القدح بالأرض، ثم

(1) النسائي في الكبرى 101/7، كتاب: الطب، باب: وضوء العائن، رقم (7571) مرجع سابق، وابن ماجه 1160/2، كتاب: الطب، باب: العين، رقم (3509) مرجع سابق، ومالك في الموطأ 939/2، رقم (1679) مرجع سابق، وأحمد 355/25، رقم (15980) مرجع سابق، وابن حبان 470/13، رقم (6106) مرجع سابق.

(2) مسلم 13/7، كتاب: السلام، باب: الطب والمرض والرقى رقم (5831) مرجع سابق.

يصب ذلك الماء المستعمل على رأس المصاب بالعين من خلفه صبة واحدة فيبرأ بإذن الله تعالى⁽¹⁾.

وعن عائشة رضى الله عنها قالت: "كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين"⁽²⁾.

قال النووي: "اختلف العلماء في العائن هل يجبر على الوضوء للمعين أم لا. واحتج من أوجبه بقوله ﷺ في رواية مسلم هذه: «وإذا استغتسلتم فاغسلوا» وبرواية الموطأ التي ذكرناها: «أنه ﷺ أمره بالوضوء» والأمر للجوب، قال المازري: "والصحيح عندي الجوب ويبعد الخلاف فيه إذا خشى على المعين الهلاك، وكان وضوء العائن مما جرت العادة بالبرء به، أو كان الشرع أخبر به خبراً عاماً. ولم يكن زوال الهلاك إلا بوضوء العائن؛ فإنه يصير من باب من تعين عليه إحياء نفس مشرفة على الهلاك، وقد تقرر أنه يجبر على بذل الطعام للمضطر فهذا أولى، وبهذا التقرير يرتفع الخلاف فيه"⁽³⁾.

قال ابن حجر: وأمر العائن بالاعتسال عند طلب المعين منه ذلك ففيها إشارة إلى أن الاعتسال لذلك كان معلوماً، بينهم فأمرهم أن لا يمتنعوا منه إذا أريد منهم، وأدنى ما في ذلك رفع الوهم الحاصل في ذلك وظاهر الأمر الجوب⁽⁴⁾.

وقد بين الإمام الرازي الحكمة من الاعتسال، حيث قال: "إذا استحسن (العائن) شيئاً فقد يحب بقاءه كما إذا استحسن ولد نفسه وبستان نفسه، وقد يكره بقاءه

(1) النهاية في غريب الحديث 368/3 مرجع سابق.

(2) أبو داود 10/4، كتاب: الطب، باب: ما جاء في العين، رقم (3882) مرجع سابق، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(3) شرح النووي على مسلم 172/14 مرجع سابق.

(4) فتح الباري 204/10 مرجع سابق.

أيضًا، كما إذا أحس الحاسد بشيء حصل لعدوه؛ فإن كان الأول فإنه يحصل له عند ذلك الاستحسان خوف شديد من زواله، والخوف الشديد يوجب انحصار الروح في داخل القلب، فحينئذ يسخن القلب والروح جدًّا ويحصل في الروح الباصرة كيفية قوية مسخنة، وإن كان الثاني؛ فإنه يحصل عند ذلك الاستحسان حسد شديد وحزن عظيم بسبب حصول تلك النعمة لعدوه، والحزن أيضًا يوجب انحصار الروح في داخل القلب ويحصل فيه سخونة شديدة تثبت أن عند الاستحسان القوي تسخن الروح جدًّا فيسخن شعاع العين، بخلاف ما إذا لم يستحسن فإنه لا تحصل هذه السخونة فظهر الفرق بين الصورتين، ولهذا السبب أمر الرسول ﷺ العائن بالوضوء ومن أصابته العين بالاغتسال⁽¹⁾.

ثالثًا: التطب:

العين تحدث أمراضًا حسية ومعنوية، بدنية ونفسية، وقد شرع الإسلام لأتباعه التداوي من جميع الأمراض عن جابر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل»⁽²⁾. وعن أسامة بن شريك رضي الله عنهما قال أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير فسلمت، ثم قعدت فجاء الأعراب من ها هنا وها هنا، فقالوا يا رسول الله أنتداوى فقال: «تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد المهرم»⁽³⁾.

(1) الإمام العالم العلامة والخبر البحر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، مفاتيح الغيب 138/18.

(2) مسلم 21/7، كتاب: الطب، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم (5871) مرجع سابق.
(3) أبو داود 1/4، كتاب: الطب، باب: في الرجل يتداوى، رقم (3857) مرجع سابق، والترمذي 383/4، كتاب: الطب، باب: الدواء والحث عليه، رقم (2038) مرجع سابق، والنسائي في الكبرى 368/4، كتاب:

والعين قد تحدث أمراضاً نفسية، ولا مانع من زيارة الأطباء النفسانيين وعلاجها بالعقاقير المباحة، وقد يستأنس لهذا بما ورد عن عائشة رضي الله عنها: أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون على المالك، وكانت تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن التلبينة⁽¹⁾ تجم⁽²⁾ فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن»⁽³⁾.

ومما يزيل ويذهب أثر العين عن الإنسان التبرك بآثار النبي ﷺ، فإن السلف من الصحابة وغيرهم كانوا يسقون المعين من ماء فيه شعرات حمر من شعرات النبي ﷺ؛ فيدفع الله عنهم البلاء ببركة هذه الشعرات، عن عثمان بن عبد الله ابن موهب قال: "أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدح من ماء من فضة فيه شعر من شعر النبي ﷺ، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبه⁽⁴⁾ فاطلعت في الجللجل⁽⁵⁾ فرأيت شعرات حمرا"⁽⁶⁾.

قال ابن بطلال: "فروى النضر بن شميل، عن إسرائيل، عن عثمان بن عبد الله ابن

الطب، باب: الأمر بالدواء، رقم (7553) مرجع سابق، وابن ماجه 1137/2، كتاب: الطب، باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء، رقم (3436) مرجع سابق، وأحمد 395/30، رقم (8454) مرجع سابق، وابن حبان 426/13، رقم (6061) مرجع سابق، والحاكم 209/1، رقم (416) مرجع سابق، وقال صحيح ووافقه الذهبي.

(1) حساء من دقيق أو نخالة فيه غسل سميت بذلك لبياضها ورقتها تشبيها باللبن الفائق في غريب الحديث والأثر 265/2 مرجع سابق.

(2) تريخ فؤاده وتزليل عنه الهم وتنشطه. شرح النووي على مسلم 202/14 مرجع سابق.

(3) البخاري 2154/5، كتاب: الطب، باب: التلبينة للمريض، رقم (5365) مرجع سابق، ومسلم 26/7، كتاب: الطب، باب: التلبينة بمجة لفؤاد المريض، رقم (5900) مرجع سابق.

(4) ظرفاً من ظروف الماء لتغسل الشعر فيه. حاشية السندي على البخاري 22/4 مرجع سابق.

(5) ما عمل من فضة أو نحاس مستديراً فارغ الجوف تجعل حصاة أو ما يشبهها فإذا حركت صوتت. تفسير غريب ما في الصحيحين ص 272 مرجع سابق.

(6) البخاري 2210/5، كتاب: اللباس، باب: ما يذكر في الشيب، رقم (5557) مرجع سابق.

موهب قال: "كان عند أم سلمه أم المؤمنين جلجل⁽¹⁾ من فضة فيه شعرات من شعر رسول الله، وكان إذا أصاب إنساناً عين أو أشتكى، بعث بإناء فحسحس فيه، ثم شربه وتوضأ منه فبعثي أهلي فأطلعت فيه فإذا شعرات حمراء. وقوله: (فحسحس فيه) يعني: حسحس الشعر في الإناء لتبقى بركته في ذلك الماء فيشربه المعين أو الوصب، فيدفع الله عنه ببركة ذلك الشعر ما به من شكوى"⁽²⁾.

وقال ابن حجر: "والمراد أنه كان من اشتكى أرسل إناء إلى أم سلمة فتجعل فيه تلك الشعرات وتغسلها فيه وتعيده فيشربه صاحب الإناء، أو يغتسل به استشفاء بها فتحصل له بركتها"⁽³⁾.

واليوم لا يوجد شيء من آثار النبي ﷺ المباركة، ولكن يمكن الاستشفاء بما ثبتت بركته بنص الشارع؛ كالماء الذي يقرأ عليه القرآن، فالقرآن كتاب مبارك قال الله تعالى: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ (ص: 29)، وماء زمزم قال رسول الله ﷺ في زمزم: «إنها مباركة إنها طعام طعم»⁽⁴⁾، وفي رواية «إنها مباركة وهي طعام طعم وشفاء سقم»⁽⁵⁾، وزيت الزيتون قال الله تعالى: ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مَبْرُكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ (النور: 35).

المطلب الثاني: المعالجة المنبوذة شرعاً:

العين من الأمراض التي يتلي الله بها من شاء من عباده وعند الابتلاء أو الخوف

(1) إناء من فضة، ينظر: فتح الباري (353/10) مرجع سابق.

(2) شرح صحيح البخاري، لابن بطال 150/9 مرجع سابق.

(3) فتح الباري 353/10 مرجع سابق.

(4) مسلم 152/7، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي ذر، رقم (6513) مرجع سابق.

(5) الطيالسي في مسنده 61/1، رقم (457) مرجع سابق، والبخاري 86/2، رقم (3946) مرجع سابق، وصححه الألباني أنظر السلسلة الصحيحة 2/18 مرجع سابق.

منه لا يثبت كثير من الناس فرما اجتهدوا في دفعه ورفعهم بما يخالف الشرع، فجاء الإسلام وحذر من المخالفات الشرعية التي يقع فيها بعض الناس وهي كثيرة والباحثان في هذا المطلب سيذكران المخالفات التي وردت بها النصوص النبوية، وهي كالآتي:

أولاً: الرقية المخالفة للشرع:

يسارع الناس في رفع العين لما يجدونه من أضرار بالغة، وقد يضعف بعضهم فيحاول دفع ذلك بكل وسيلة ولو كانت محرمة وهو الأمر الذي أدركه النبي ﷺ فكان يقول: «اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "وقد أجمع العلماء على جواز الرقي عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها؛ بل بذات الله تعالى، واختلفوا في كونها شرطاً، والراجح أنه لا بد من اعتبار الشروط المذكورة، ففي صحيح مسلم من حديث عوف ابن مالك رضي الله عنه، قال: كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»، وله من حديث جابر رضي الله عنهما: «نهى رسول الله ﷺ عن الرقي» فجاء آل عمرو بن حزم، فقالوا: يا رسول الله: إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب، قال: فعرضوا عليه، فقال: «ما أرى بأساً من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه»، وقد تمسك قوم بهذا العموم فأجازوا كل رقية جربت منفعتها ولو لم يعقل معناها، لكن دل حديث عوف أنه مهما كان من الرقي يؤدي إلى الشرك يمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك؛ فيمتنع احتياطاً والشرط الآخر لا بد منه»⁽²⁾.

ولما كان الكهان والعرافون في الغالب هم مصدر الرقى الشركية حذر الإسلام من

(1) تقدم ص 22.

(2) فتح الباري، 195/10 مرجع سابق.

الذهاب إليهم، عن معاوية ابن الحكم السلمي رضي الله عنه، قال قلت: يا رسول الله أمورًا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان. قال: «فلا تأتوا الكهان»⁽¹⁾، وعن أبي هريرة رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه فيما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»⁽²⁾.

قال ابن الأثير: الكاهن: "الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار. وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح وغيرهما، فمنهم من كان يزعم أن له تابعا من الجن ورثيا يلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله، وهذا يخصونه باسم العراف كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما"⁽³⁾.

ثانيًا: الوشم تغيير خلق الله:

من المخالفات التي يرتكبها بعض الناس في دفع شر العين تغيير الخلق وتشويه الخلق؛ وخاصة عن طريق الوشم، ولذلك جاء النهي عن ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «العين حق». ونهى عن الوشم⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قوله: «العين حق» ونهى عن الوشم، لم تظهر المناسبة بين هاتين

(1) مسلم 35/7، كتاب: الطب، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم (5949) مرجع سابق.

(2) أبو داود 21/4، كتاب: الطب، باب: في الكهان، رقم (3906) مرجع سابق، والترمذي 242/1، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في كراهية إتيان الحائض، رقم (135) مرجع سابق، وابن ماجه 209/1، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن إتيان الحائض، رقم (639) مرجع سابق، وأحمد 331/15، رقم (9536) مرجع سابق، والحاكم 49/1، رقم (15) مرجع سابق، وقال صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي. ووافقهم الألباني. ينظر: محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (69/7).

(3) النهاية في غريب الحديث 399/4 مرجع سابق.

(4) البخاري 2167/5، كتاب: الطب، باب: العين حق، رقم (5408) مرجع سابق.

الجملتين، فكأنهما حديثان مستقلان، ولهذا حذف مسلم وأبو داود الجملة الثانية من روايتهما مع أنهما أخرجاه من رواية عبد الرزاق الذي أخرجه البخاري من جهته، ويحتمل أن يقال: المناسبة بينهما اشتراكهما في أن كلا منهما يحدث في العضو لوئاً غير لونه الأصلي، وقد ظهرت لي مناسبة بين هاتين الجملتين لم أر من سبق إليها، وهي أن من جملة الباعث على عمل الوشم تغيير صفة المشوم لثلاً تصيبه العين، فنهى عن الوشم مع إثبات العين، وأن التحيل بالوشم وغيره مما لا يستند إلى تعليم الشارع لا يفيد شيئاً، وأن الذي قدره الله سيقع⁽¹⁾.

ثالثاً: تعليق الأوتار، والتمائم:

لقد جاء النهي عن تعليق الأوتار والتمائم وما في معناهما لدفع العين وهو من أفعال الجاهلية، بل أمر بقطعها عن أبي بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره - قال - فأرسل رسول الله ﷺ رسولاً «لا ييقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت»⁽²⁾.

قال مالك: "أرى ذلك من العين"⁽³⁾. قال ابن عبد البر: "قد فسر مالك هذا الحديث أنه من أجل العين، وهو عند جماعة من أهل العلم كما قال مالك لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم؛ أو بني آدم شيء من العلائق خوف نزول العين لهذا الحديث"⁽⁴⁾.

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ: «من تعلق تميمة،

(1) فتح الباري، 10/203 مرجع سابق.

(2) البخاري 1094/3، كتاب: الجهاد، باب: ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، رقم (2843) مرجع

سابق، ومسلم 26/7، كتاب: اللباس، باب: كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير، رقم (5671) مرجع سابق.

(3) الموطأ 937/2 مرجع سابق.

(4) التمهيد 160/17 مرجع سابق.

فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له»⁽¹⁾.

قال ابن عبد البر: "التميمة في كلام العرب القلادة هذا أصلها في اللغة، ومعناها عند أهل العلم ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء، وقال الخليل بن أحمد: التيممة: قلادة فيها عود، قال والودع حرز. فكان المعنى في هذا الحديث أن من تعلق تيممة خشية ما عسى أن ينزل أو لا ينزل قبل أن ينزل فلا أتم الله عليه صحته وعافيته، ومن تعلق ودعة وهي مثلها في المعنى فلا ودع الله له، أي: فلا ترك الله له ما هو فيه من العافية أو نحو هذا والله أعلم"⁽²⁾.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث أوجز أبرز نتائجه، ومنها:

1. العين حق أثبتها الشرع وأنكرها من لا حظ له من العلم، ولذلك أكثر الأحاديث وردت فيها لفظة (العين حق) لأنه ربما لا تستوعبها العقول.
2. أكثر الناس إصابة بالعين الضعفاء وخاصة الصبيان فينبغي المحافظة عليهم، وتحصينهم والرقية لهم.
3. حذر النبي ﷺ أمته من كل شر وبلاء، وأرشدتهم إلى سبل السلامة من الشرور والأسقام والأمراض.
4. الحرص على الأذكار والأوراد والرقى والتحصينات النبوية، فهي الدافعة والرافعة للعين بإذن الله.

(1) أحمد 623/28، رقم (17404) مرجع سابق، وأبو يعلى 295/3، رقم (1759) مرجع سابق، وابن حبان 450/13، رقم (6086) مرجع سابق، والحاكم 240/4، رقم (7501) مرجع سابق، وقال صحيح الإسناد، وصححه الذهبي. حسنه شعيب الأرناؤوط في تحقيق مسند أحمد (623/28) مرجع سابق.

(2) التمهيد 162/17 مرجع سابق. ولا داعي للإطالة في مسألة التمايم، والكلام هنا في التمايم الممنوعة، والتفصيل في حكمها في الجواز وعدم الجواز في كتب العقائد والفقه.

5. العلاج من العين مشروع ومرغب فيه بشرط أن يكون بالأدوية المباحة والرقى الشرعية، ولا يجوز أن يكون بالأدوية المحرمة أو الرقى الشركية، أو الذهاب إلى السحرة والكهان والعرافين.
6. العين تصيب مع حسد أو إعجاب فهي قد تحدث من قريب أو حبيب، فمن أعجب بشيء فعلية الدعاء بالبركة حتى يحفظه ولا يصيبه بعينه.
7. التحرز من نشر صور نعم الله على المسلم في وسائل التواصل الاجتماعي حتى لا يعرض نفسه وأهله وماله للعين ونظر الحاسدين.
8. رقية العين لم يرد ذكر بتعيينها فما عرف بالتجربة أنها رقية فيرقى بها.
9. العين تحدث أمراضاً حسية ومعنوية، بدنية ونفسية، وقد تؤدي إلى الانتحار، وقد شرع الإسلام لأتباعه التداوي من جميع الأمراض.
10. على الإنسان أن يتقي شر العيون كلها فإن الجان قد تصيب بالعين، كما يصيب الإنسان.
11. الدعوة إلى المحافظة على الشعائر التعبدية والأذكار والأدعية والتحصينات النبوية والرقية الشرعية فهي السد المنيع والحصن الحصين من الأمراض الأسقام.

التوصيات:

1. الدعوة إلى المحافظة على الشعائر التعبدية والأذكار والأدعية والتحصينات النبوية والرقية الشرعية.
2. عقد ندوات مشتركة أو بحوث مشتركة بين علماء الشرع والأطباء لبيان حقيقة العين وكيفية العلاج منها.
3. الأفضل في الرقية أن يرقى الإنسان نفسه وأهله، فإن احتاج أن يذهب لمراكز الرقى، فنوصي بإقامة مراكز رقى منضبطة بضوابط الشرع.

المراجع والمصادر:

1. إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة.
2. أحمدُ عُمَر بن إبراهيم الحافظ أبو العباس، الأنصاريُّ القرطبيُّ، "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم".
3. شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان أبو العباس البوصيري (ط: 2، 1403هـ) "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" ت: محمد المنتقى الكشناوي: دار العربية - بيروت.
4. تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام أبو العباس، ابن تيمية الحراني (ط: 2، 1425هـ. 2004م) "الحسبة" ت: علي بن نايف الشحود.
5. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء الدمشقي (ط: 2، 1420هـ - 1999م) "تفسير القرآن العظيم" ت: سامي بن محمد سلامة: دار طيبة للنشر والتوزيع.
6. جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج، الجوزي، "صيد الخاطر" بعناية: حسن المساحي سويدان.
7. جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج، الجوزي (ط: 1، 1405 - 1985م) "غريب الحديث" ت: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
8. أحمد بن علي بن محمد بن أحمد أبو الفضل بن حجر العسقلاني (ط: 1، 1406 - 1986م) "تقريب التهذيب" ت: محمد عوامة: دار الرشيد - سوريا.
9. أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني، أبو الفضل النيسابوري، "مجمع الأمثال" ت: محمد محي الدين عبد الحميد: دار المعرفة - بيروت، لبنان.

10. أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل، العسقلاني (1379) "فتح الباري شرح صحيح البخاري": دار المعرفة - بيروت.
11. محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين أبو الفضل، ابن منظور الأنصاري (ط: 3، 1414 هـ) "لسان العرب": دار صادر - بيروت.
12. علي بن أحمد بن مكرم، أبو الحسن المالكي (ط 1412) "كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني" ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي: دار الفكر، بيروت.
13. محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، الزبيدي "ناج العروس من جواهر القاموس" ت: مجموعة من المحققين: دار الهداية.
14. سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، (1415هـ) "المعجم الأوسط" ت: طارق ابن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني: دار الحرمين - القاهرة.
15. سليمان بن أحمد أبو القاسم، الطبراني (ط: 2، 1404 - 1983) "المعجم الكبير" ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي: مكتبة العلوم والحكم - الموصل.
16. سليمان بن أحمد أبو القاسم، الطبراني (ط: 1، 1405 - 1984) "مسند الشاميين" ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي: مؤسسة الرسالة - بيروت.
17. سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب أبو الوليد الأندلسي (ط: 1، 1332 هـ) "المنتقى شرح الموطأ": مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر.
18. محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الدولابي أبو بشر الرازي (ط: 1، 1421 هـ - 2000م) "الكنى والأسماء" ت: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي: دار ابن حزم - بيروت/ لبنان.
19. أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ط: 1، 1410 هـ) "شعب الإيمان"،

- ت: محمد السعيد بسيوني زغلول: دار الكتب العلمية - بيروت.
20. أبو بكر بن أبي عاصم (ط: 1، 1400هـ) "السنة" ت: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
21. عبد الله بن محمد بن أبي شبة أبو بكر العبسي، "المصنف"، ت: محمد عوامة.
22. محمد بن أبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب أبو بكر الكلاباذي البخاري (1420هـ - 1999م)، "بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار" ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي: دار الكتب العلمية، بيروت/لبنان.
23. علي بن إسماعيل النحوي اللغوي، أبو الحسن الأندلسي المعروف بابن سيده (ط: 1، 1417هـ - 1996م) "المخصص" ت: خليل إبراهيم جفال: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
24. أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الأزدي الطحاوي (ط: 1، 1415هـ، 1494م) "شرح مشكل الآثار" ت: شعيب الأرناؤوط: مؤسسة الرسالة.
25. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر، الطبري (ط: 1، 1420هـ - 2000م) "جامع البيان في تأويل القرآن" ت: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة.
26. محمد بن حبان بن أحمد التميمي أبو حاتم البستي (ط: 2، 1414 - 1993) "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان" ت: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية.
27. سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو داود الأزدي، "سنن أبي داود" ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

28. سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي "مسند أبي داود الطيالسي": دار المعرفة - بيروت.
29. يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا (ط: 2، 1392) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج": دار إحياء التراث العربي - بيروت.
30. عبد الرحمن بن محمد بن محمد أبو زيد، ابن خلدون (ط: 2، 1408 هـ - 1988م) "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر" ت: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت.
31. حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي أبو سليمان البستي (1402) "غريب الحديث" ت: عبد الكريم العزباوي: جامعة أم القرى - مكة المكرمة.
32. مجد الدين محمد بن يعقوب، أبو طاهر الفيروز آبادي، (ط: 8، 1426 هـ - 2005م) "القاموس المحيط" ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
33. أحمد بن شعيب بن علي الخراساني أبو عبد الرحمن، النسائي (ط: 1، 1421 هـ - 2001 م) "السنن الكبرى" حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
34. علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، أبو الحسن (2000م) "المحكم والمحيط الأعظم" ت: عبد الحميد هندواي: دار الكتب العلمية - بيروت.
35. الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، أبو عبد الرحمن البصري، "كتاب العين" ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي: دار ومكتبة الهلال.
36. محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن، الألباني "صحيح الجامع الصغير وزياداته":

المكتب الإسلامي.

37. أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله (ط: 2، 1422هـ - 2011 م) "العلل ومعرفة الرجال" ت: وصي الله بن محمد عباس: دار الخاني، الرياض.

38. أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله (ط: 1، 1421هـ - 2001 م) "مسند الإمام أحمد بن حنبل" ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة.

39. شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، أبو عبد الله الذهبي (ط: 1، 1413 هـ - 1992 م) "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة"، ت: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة.

40. شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، أبو عبد الله الذهبي، (ط: 1، 2003 م) "تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير والأعلام" ت: الدكتور بشار عوَّاد معروف: دار الغرب الإسلامي.

41. ، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، أبو عبد الله الذهبي (ط: 1، 1382 هـ - 1963 م)، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" ت: علي محمد البجاوي: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت . لبنان.

42. شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، أبو عبد الله الذهبي "المغني في الضعفاء" ت: الدكتور نور الدين عتر.

43. محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، ابن القيم الجوزية (ط: 1، 1416 - 1996 م) "بدائع الفوائد"، ت: هشام عبد العزيز عطا — عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد: مكتبة نزار مصطفى الباز . مكة المكرمة.

44. محمد بن علي بن الحسن، أبو عبد الله الحكيم الترمذي (1992م) "نوادير الأصول في أحاديث الرسول ﷺ" ت: عبد الرحمن عميرة: دار الجيل: بيروت.
45. علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال أبو الحسن البكري القرطبي، (ط: 2، 1423هـ - 2003م) "شرح صحيح البخاري" ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض.
46. مالك بن أنس أبو عبد الله، الأصبحي "موطأ الإمام مالك" ت: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - مصر.
47. محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله البخاري الجعفي (ط: 3، 1407. 1987) "الجامع الصحيح المختصر" ت: د. مصطفى ديب البغا: دار ابن كثير، اليمامة. بيروت.
48. محمد بن سعد بن منيع البصري، أبو عبد الله الزهري (ط: 1، 1968م) "الطبقات الكبرى" ت: إحسان عباس: دار صادر. بيروت.
49. محمد بن عبد الله الحاكم أبو عبد الله، النيسابوري (ط: 1، 1411 - 1990م) "المستدرک علی الصحیحین" ت: مصطفى عبد القادر عطا، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص: دار الكتب العلمية - بيروت.
50. محمد بن يزيد، أبو عبد الله القزويني "سنن ابن ماجه" ت: محمد فؤاد عبد الباقي: دار الفكر - بيروت.
51. عمرو بن بحر بن محبوب الكناني أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ط: 2، 1424هـ) "الحيوان" ت: دار الكتب العلمية. بيروت.
52. يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم أبو عمر النمري القرطبي، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" ت: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري: مؤسسة القرطبة.

53. محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي "الجامع الصحيح سنن الترمذي" ت: أحمد محمد شاكر وآخرون: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
54. عبد الرحمن بن محمد، أبو محمد التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ط: 1، 1271 هـ - 1952م) "الجرح والتعديل": طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
55. عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد الأصبهاني (ط: 1، 1408) "العظمة" تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري: دار العاصمة - الرياض.
56. علي بن سلطان محمد، نور الدين أبو الحسن الملا الهروي القاري (ط: 1، 1422 هـ - 2002م)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: دار الفكر، بيروت - لبنان.
57. عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الدينوري (ط: 1، 1397) "غريب الحديث" ت: د. عبد الله الجبوري: مطبعة العاني - بغداد.
58. عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الدينوري (1393 - 1972م) "تأويل مختلف الحديث" ت: محمد زهري النجار: دار الجليل - بيروت.
59. علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد، الأندلسي (ط: 1، 1408 هـ = 1988م)، الأخلاق والسير، ت: عادل أبو المعاطي: دار المشرق العربي، القاهرة.
60. محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور الهروي (ط: 1، 2001م)، تهذيب اللغة" ت: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
61. أحمد بن عبد الله، أبو نعيم الأصبهاني (ط: 4، 1405) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء": دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الرابعة.

62. أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، أبو يعلى التميمي "مسند أبي يعلى": دار المأمون للتراث - دمشق.
63. أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي (ط: 2، 1406 - 1986م) "سنن النسائي"، (المجتبى من السنن) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة: مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب.
64. أحمد بن محمد بن إسحاق الدِّينوري، المعروف بـ «ابن السَّيِّ»، "عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد" ت: كوثر البرني: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت.
65. الحسين بن مسعود البغوي، (ط: 2، 1403هـ - 1983م) "شرح السنة" ت: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش. دار النشر: المكتب الإسلامي - دمشق. بيروت.
66. عبد الرحمن بن أبي حاتم، أبو محمد الرازي، "تفسير ابن أبي حاتم" ت: أسعد محمد الطيب. المكتبة العصرية. صيدا.
67. محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ط: بدون) "حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه": دار الجيل - بيروت.
68. فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ط: 1، 1421هـ - 2000 م) "مفاتيح الغيب": دار الكتب العلمية - بيروت.
69. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من 1404 - 1427 هـ) ...الأجزاء 1 - 23: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء 24 - 38: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء 39 - 45: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

70. خیر الدین بن محمود بن محمد بن علی بن فارس، الزرکلی الدمشقی، "الأعلام": دار العلم للملایین
71. عبد الله بن الزبیر أبو بکر الحمیدی، "مسند الحمیدی" ت: حبیب الرحمن الأعظمی دار الکتب العلمیة، مکتبة المتنبی - بیروت، القاهرة،
72. محمد بن أبی بکر بن آیوب بن سعد شمس الدین ابن قیم الجوزیة (ط: 27، 1415هـ / 1994م). "زاد المعاد فی هدی خیر العباد": مؤسسة الرسالة، بیروت - مکتبة المنار الإسلامیة، الكويت.
73. محمد ناصر الدین، أبو عبد الرحمن الألبانی (ط: 1، ج 1 - 4: 1415 هـ - 1995م، ج 6: 1416 هـ - 1996م، ج 7: 1422 هـ - 2002م) "سلسلة الأحادیث الصحیحة وشيء من فقهها وفوائدها": مکتبة المعارف للنشر والتوزیع، الرياض.
74. محمد ناصر الدین، أبو عبد الرحمن الألبانی (ط: 2، 1405 هـ - 1985م) "إرواء الغلیل فی تخریج أحادیث منار السبیل" إشراف: زهیر الشاویش، الناشر: المکتب الإسلامی - بیروت.
75. نور الدین علی بن أبی بکر الهیثمی (ط: 1، 1412 هـ) "جمع الزوائد ومنبع الفوائد" ت: حسین سلیم أسد: دار الفکر، بیروت.
76. نور الدین علی بن أبی بکر الهیثمی (ط: 1، 1399هـ — 1979م). "كشف الأستار عن زوائد البزار" ت: حبیب الرحمن الأعظمی: مؤسسة الرسالة، بیروت.
77. ورنیهارت بیتر آن دُوزی، (ط: 1، 1979م — 2000م). "تکملة المعاجم العربیة"، نقله إلى العربیة وعلق علیه: ج 1 - 8: محمد سلیم النعیمی، ج 9، 10: جمال الخیاط،: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهوریة العراقیة.

78. أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين (1399هـ — 1979م) "معجم مقاييس اللغة"، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، الطبعة.
79. مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ط: بدون)، "الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم" دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت.